A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/WG.6/1/ECU/1
7 April 2008

ARABIC
Original: SPANISH

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الأولى
جنيف، ٧-١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١[1]

إكوادور

مقدمة

١- يتسم هذا التقرير بشكلٍ مُعدٍّ بعناية ومضمونٍ يهدف إلى إيراد أوفى المعلومات وأوثقها صلةً بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إكوادور في إطار ما وضعه مجلس حقوق الإنسان من توجيهاتٍ وخطوطٍ إرشادية بشأن إعداد التقارير.

٢- وقد ارتُئيَ في صياغة هذا التقرير أن الطريقةَ الأوضح والأيسر استيعاباً لمتلقّيه كي تتحقّق أهدافه هي تضمينه، في الفصل الأول منه، معلوماتٍ عامة أساسية عن البلد ومعلوماتٍ تتعلق بمسألة الوفاء بالالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك ما تعهَّدت به إكوادور من التزاماتٍ حينما انتُخبت لعضوية المجلس في عام ٢٠٠٦.

٣- أما الفصل الثاني فيقدِّم تصنيفاً لحقوق الإنسان طبقاً للمعايير الدولية ذات الصلة، ويشمل معلوماتٍ عن حقوق عديدة ما برح البلد يُحرِز تقدماً في تعزيزها. وقد ضُمِّن النهج المتَّبع في عرض كل حقٍّ من الحقوق عناصرَ أساسية تشكِّل جزءاً من توجيهات مجلس حقوق الإنسان في هذا الصدد، وتشير في كلٍّ من هذه الحقوق إلى دور الدولة والمجتمع المدني في مسائل متعلقة باللوائح الدولية والداخلية الرئيسية، والمؤسسات ذات الصلة، والسياسات العامة المنتهَجة، والإنجازات وأفضل الممارسات المتبعة، والمشاكل والتحديات المطروحة.

٤- وأخيراً، يقدِّم الفصل الثالث من التقرير عرضاً عاماً غير مستفيض لما لإكوادور على الصعيد الوطني من احتياجات من التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان.

أولاً - معلومات عامة

أولاً -١ عرض منهجي لما عُقد من مشاورات إعداداً للتقرير الوطني

٥- عمدت وزارة العلاقات الخارجية والتجارة والتكامل منذ أواخر عام ٢٠٠٧، بإشراف رئيس لجنة التنسيق العام المعنية بحقوق الإنسان، إلى تنفيذ استراتيجيةٍ دقيقة لعقد مشاورات مع مؤسساتٍ حكومية ومنظمات غير حكومية وفعاليات معنية في المجتمع المدني يتصّل عملها بمسألة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في إكوادور[٢].

٦- واستناداً إلى التوجيهات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان بشأن إعداد تقارير الاستعراض الدوري الشامل، أُحيل رسمياً إلى كلٍّ من المؤسسات التي جرى التشاور معها استبيانٌ يستفسر عن معلوماتٍ مهمة ينبغي تقديمها. ثمَّ نظَّمت وزارة العلاقات الخارجية حلقات عمل في مدينتي كيتو وغواياكيل، شارك فيها نحو مائة من المؤسسات والفعاليات من مختلف مقاطعات إكوادور، وشُرحت فيها بالتفصيل المعلومات الأساسية المتصلة بالاستعراض الدوري الشامل وأهدافه، وبُنية التقرير الوطني، والنَهج المتَّبع في تجميع المعلومات، وطُلب إلى جميع المدعوين المشاركة على نطاقٍ واسع في هذه العملية.

٧- وقد أجرى موظفو الوزارة المسؤولون عن هذه العملية مقابلاتٍ شخصية مع ما يقرب من ٤٠ من الفعاليات الأساسية في مجال حقوق الإنسان، من مؤسسات الدولة والمجتمع المدني[٣]. وقد تلقَّت الوزارة الردود على الاستبيانات، وعالجت المعلومات الواردة فيها، ثم أدرجت المعلومات الجوهرية في التقرير الوطني الذي قُدِّمت مسودته إلى المؤسسات الحكومية قبل تحريره في صيغته النهائية. وفي ١٩ كانون الثاني/يناير، عُقد اجتماعٌ في الوزارة مع ممثلين للدولة لتعميم التقرير عليهم، وجُمعت في هذه المناسبة آخر الملاحظات والإسهامات المتعلقة به

وأُدرجت في نصه النهائي. كما أن معلومات عن هذه العملية قد نشرت بصفةٍ دائمة على الموقع الشبكي لوزارة العلاقات الخارجية، وكذلك في نشراتٍ وُزِّعت على وسائط الإعلام[٤].

أولاً -٢ معلومات أساسية والوضع السياسي للبلد

أولاً - ٢-١ شرح موجز للعملية السياسية التي تشهدها إكوادور، وما يترتب على هذه العملية من آثار في حقوق الإنسان

٨- تشهد إكوادور عمليةً سياسية بالغة الأهمية في تاريخها، ويعمل في البلد حالياً مجلسٌ وطني دستوري مفوَّض جاء ثمرة الإرادة المستقلة للأغلبية العظمى لشعب إكوادور، إذ أعلن الشعب في عام ٢٠٠٧ موافقته عليه في الاستفتاء الشعبي الذي جرى في نيسان/ أبريل، ثم انتَخب بعد ذلك ممثليه في الجمعية الوطنية في الانتخابات التي جرت في أيلول/سبتمبر من العام ذاته.

٩- ويباشر المجلس الوطني الدستوري مهامه منذ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وتتمثَّل ولايته الأساسية في تغيير الإطار المؤسساتي للدولة وصياغة دستور سياسي جديد. ويُراد بتنفيذ هذه الولاية إرساء الأسس لعملية تحوُّل سياسي واجتماعي اقتصادي جذري، وكذا ضمان مشاركة المواطنين على نطاقٍ واسع في بناء هذه العملية التي ستنظِّم الحياة المؤسساتية في البلد.

١٠- وتشغل مسألة حقوق الإنسان مكانةً أساسية في هذا السياق؛ إذ يُتَوخّى أن يشمل الدستور الجديد، إضافةً إلى الثراء النظري والمعياري للميثاق الأعظم للبلد الصادر عام ١٩٩٨، الاتجاهات الجديدة في القانون الدولي لحقوق الإنسان وتطوره بغية إرساء آلياتٍ تتيح ضمان إعمالها وممارستها بفعالية.

١١- إن عملية تحوُّل الإطار المؤسساتي للدولة ستتجلى أيضاً في وضع هياكل جديدة رامية إلى تعزيز حقوق الإنسان في إكوادور، بغية تحسين كيفية إعمالها، وتكميل الجهود المبذولة في هذا الصدد، والاستعانة بعناصر أكثر فعالية وكفاءة، وضمان مشاركة المجتمع على نطاقٍ واسع في وضع سياساتٍ عامة في هذا الميدان وفي صياغتها وتنفيذها.

١٢- وفي ضوء هذا الواقع، فإن لدى حكومة إكوادور الإرادة السياسية لمنح حقوق الإنسان بعداً غالباً، بحيث يشكِّل تعزيزها محوراً مشتركاً في كل ما تنتهجه البلد من سياساتٍ اجتماعية وإنمائية. وقد تجسَّدت هذه الإرادة في الخطة الوطنية للتنمية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠، التي صدرت عقب عملية مشاورة وطنية واسعة النطاق.

أولاً- ٢-٢ القواعد القانونية الأساسية في مجال حقوق الإنسان. الدستور السياسي والقوانين الثانوية

١٣- يشكِّل الدستور السياسي لإكوادور، الساري منذ آب/أغسطس ١٩٩٨، صكاً طليعياً يضمُّ معظم حقوق الإنسان المُعترف بها في اللوائح الدولية. ويُكرِّس الدستور بين مبادئه الأساسية الواجبَ الأعلى للدولة، متمثلاً في احترام حقوق الإنسان والإلزام باحترامها[٥]، وهي الحقوق المنصوص عليها في الميثاق الأعظم وفي جميع الاتفاقيات والصكوك الدولية السارية، من قبيل الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحقوق الجماعية والفردية، ويعرضها برؤيةٍ عالميةٍ متكاملةٍ مترابطة، وهي الحقوق نفسها الواجب إنفاذها مباشرةً وعلى الفور من جانب أي قاضٍ أو

محكمةٍ أو سلطة أو أمام هذه الكيانات[٦]. فمراعاة إكوادور لهذه المسألة يمثّل أحد الأسباب وراء اعتراف المجتمع الدولي بها بوصفها أحد البلدان التي يضم دستورها نظاماً كاملاً لحماية حقوق الإنسان.

١٤- وفي هذا الإطار، بدأ تنفيذ التشريعات الداخلية، لا سيما بوضع قواعد قانونية جديدة تتطرق إلى إشكاليات عديدة وتضم مبادئ من قبيل مبدأ عدم التمييز في شتى الميادين، وخاصةً فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالجنسانية (في مجالي الرعاية المجانية للأمومة والصحة الجنسية والإنجابية)، وبالبالغين الأكبر سناً، والمعوقين، فضلاً عن تقنين قواعد أخرى، مثل قانون العمل والقانون الجنائي (الذي أُدخلت عليه تعديلات جديدة فيما يتصل بالجرائم الجنسية) وقانوني الهجرة وشؤون الأجانب، ضمن قوانين أخرى.

١٥- وعقب اعتماد الدستور السياسي الجديد، الذي جاء ثمرةً لعمل المجلس الوطني الدستوري، سيدأب البلد على مواءمة التشريعات الثانوية مع الميثاق الأعظم في مجال حقوق الإنسان.

أولاً -٣ الوفاء بالالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان

أولاً -٣-١ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية التي إكوادور طرفٌ فيها

١٦- ما برحت إكوادور تتعاون دوماً مع مختلف هيئات الأمم المتحدة ومع منظمة البلدان الأمريكية وهيئات التكامل الإقليمية، واحتلت مكانةً بارزة منذ سنواتٍ عديدة في شتى مجالات حقوق الإنسان المتصلة بعمل هذه الهيئات الدولية[٧].

١٧- ومنذ إنشاء الأمم المتحدة، ما انفكت إكوادور تحترم مبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة الذي وُقِّع في عام ١٩٤٥. ومن هنا، فإن سياستها الدولية تشمل، ضمن التزاماتٍ أخرى، تنفيذ الولاية التي يُقرُّها الميثاق، ألا وهي *"الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الإنسان وقيمته، وبالمساواة بين الرجال والنساء، وبين الأمم، كبيرها وصغيرها في الحقوق"*[٨].

١٨- وأحد مظاهر احترام إكوادور للولايات المحددة في الميثاق يتجلى في اعتمادها معظم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وفي مراعاتها المبادئ المسلَّم بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[٩]. كذلك، أدرجت إكوادور حقوق الإنسان كافة في دستورها السياسي، مراعاةً منها للمعايير الدولية تحديداً، كما تعكف على مواءمة تشريعاتها الداخلية مع الصكوك الدولية السارية.

١٩- وسعياً إلى متابعة مدى وفاء البلد بالتزاماته الدولية، أُنشئت في عام ٢٠٠٢ لجنة التنسيق العام المعنية بحقوق الإنسان[١٠]، بوصفها هيئة مشتركة بين الوزارات تتولى صياغة التقارير الوطنية المتعلقة بمسألة الامتثال لاتفاقيات حقوق الإنسان المُبرمة في إطار الأمم المتحدة ومتابعتها. ومن الجدير بالذكر في هذا السياق أن إكوادور تلتزم بمواعيد تقديم تقاريرها الدورية إلى مختلف لجان الأمم المتحدة[١١].

أولاً -٣-٢ التزامات تعهَّد بها البلد طوْعاً، ولا سيما تلك التي تعهَّد بها لدى انضمامه إلى مجلس حقوق الإنسان

٢٠- التزمت إكوادور عند انضمامها إلى مجلس حقوق الإنسان بدعم عمل هذا الجهاز من أجل تنفيذ مبادئ عدم الانتقائية، والموضوعية والشفافية. وقد تمسَّكت بموقفها هذا، سواءً حين كانت عضواً نشطاً في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، أو باعتبارها بلداً مراقباً في الوقت الراهن.

٢١- وكذلك، فإن أحد التزامات إكوادور قد تمثل في معالجة المسائل التي يتطرق إليها القانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك باشتراكها في رعاية بعض الصكوك التي أقرَّها المجلس واعتمدتها الجمعية العامة، ومن أبرزها بلا شك الإعلان العالمي بشأن حقوق الشعوب الأصلية[١٢].

٢٢- ومنذ مشاركة إكوادور في المجلس، وقد ربطتها بمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان صلاتٌ وثيقة، إذ إنها تولي على الصعيد الداخلي اهتماماً وافياً لطلبات المُقرِّرين[١٣] زيارة البلد، فضلاً عن أنها قد تعاونت معهم فيما اضطلعوا به بالفعل من زياراتٍ مختلفة إليها.

٢٣- وكان تعاون إكوادور تعاوناً فعالاً مع أفرقة العمل التي أرست الهيكل المؤسسي الجديد للمجلس أحد التزاماتها الذي أوفت به على النحو الواجب خلال مدة عضويتها السنوية فيه. وهكذا، أسهمت إكوادور في إعداد كلٍّ من آلية الاستعراض الدوري الشامل، والإجراءات الخاصة، والإجراء الجديد المتعلق بتقديم الشكاوى، والمجلس الاستشاري، فضلاً عن علاقاتها بهيئات المعاهدات.

٢٤- أما عن متابعة مدى وفاء إكوادور بالتزاماتها في إطار برنامج عمل فيينا، فسيحتفل البلد قريباً بانقضاء العقد الأول على اعتماد الخطة الوطنية لحقوق الإنسان. لذا، تعكف إكوادور الآن، على الصعيد الوطني، على تقييم خطط العمل التي نُفِّذت خلال الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦ والخطة الوطنية لحقوق الإنسان، وعلى إعادة صياغتها، واعتمادها. ومما لا شك فيه أن هذه العملية تستلزم مشاركة هيئات الدولة والمجتمع المدني على أوسع نطاقٍ ممكن. وبتحققها بالفعل، امتازت الخطة بتحولها إلى ممارسةٍ تشاركيةٍ شاملة في أبرز صورها.

٢٥- وفيما يتعلق بتقييم متابعة برنامج وخطة عمل ديربان، شاركت إكوادور مشاركةً نشطة في اجتماع برازيليا الإقليمي الذي عُقد في تموز/يوليه ٢٠٠٦. وهي تعتزم عقد اجتماعٍ وطني قريباً لاستعراض مظاهر التقدم المُحرز في إطار هذا البرنامج.

٢٦- وعن مسألة تنفيذ المبادئ المسلَّم بها في كلٍّ من مؤتمر بكين +٥ ومؤتمر مدريد، أحرزت إكوادور تقدماً في مجال حماية الفئات التي تعاني من ضعف وضعها، وخاصةً النساء، والأطفال والمراهقون والشباب من الجنسين، و المعوقون. وسيرد في موضع لاحق ذكر هذه المسائل بالتفصيل.

أولاً -٣-٣ خطة إكوادور الوطنية لحقوق الإنسان

٢٧- إن إكوادور هي أول بلدٍ في إقليم أمريكا اللاتينية يضع خطةً وطنية لحقوق الإنسان، وذلك في عام ١٩٩٨ امتثالاً للتوصية الصادرة عن مؤتمر فيينا العالمي لحقوق الإنسان الذي عقد في عام ١٩٩٣. وبإجراء عملية مشاوراتٍ واسعة النطاق على الصعيد الوطني في ١٧ مجموعة عمل، أُعدّت اقتراحات بوضع خطط عمل وضعت منها في مرحلةٍ أولى (٢٠٠٣-٢٠٠٦) سبع خططٍ تستهدف فئات المجتمع التالية: المستهلكون؛ والمثليون جنسياً والسحاقيات وثنائيو الميل الجنسي والمحولون جنسياً والمتخنثون (مسألة التنوع الجنسي)؛ والسود أو الإكوادوريون من أصل أفريقي؛ والمهاجرون والأجانب واللاجئون والمشردون وعديمو الجنسية؛ والمسنون، إضافةً إلى قطاعي العمل والتعليم.

٢٨- ويرجع إلى الخطة الوطنية، بعد مضي عقدٍ على اعتمادها، الفضل في استحداث استراتيجيةٍ شاملة للتأهيل في مجال حقوق الإنسان في معظم مقاطعات البلد، تتناول مسائل من بينها: الاتجار بالأشخاص، و ميثاق دول الأنديز لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، والهجرة واللجوء، والقضاء على التعذيب، والتنوع الجنسي، واتفاقية البلدان الأمريكية المتعلقة بالشباب، وحقوق المسنين.

٢٩- ويجري حالياً التخطيط للشروع مستقبلاً في مرحلةٍ جديدة من أجل إعادة النظر في خطط العمل والخطة الوطنية وتحديثهما بما يتماشى مع المتطلبات الحالية للقانون الدولي لحقوق الإنسان وبما يفي بالاحتياجات الوطنية[١٤].

أولاً -٣-٤ الامتثال لأحكام القانون الإنساني الدولي الواجبة التطبيق

٣٠- إكوادور طرفٌ في معظم الصكوك الدولية المتصلة بالقانون الإنساني الدولي[١٥]. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٦، أُنشئت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان عقب إجراء مشاوراتٍ مع مختلف القطاعات المعنية[١٦]، وتتمثل أهدافها الرئيسية في تعميم التزامات الدولة على هيئاتها وتطبيقها، ومواءمة نظامها القانوني الداخلي مع مقتضيات القانون الإنساني الدولي. وقد باشرت اللجنة الوطنية تنفيذ خطة العمل التي اعتمدها الأعضاء مسبقاً، وهي تشمل أعمالاً متصلةً بمتابعة عملية الانضمام إلى الصكوك الدولية، ومواءمة التشريعات مع النظام الدولي، وتوعية موظفي الدولة والمعلمين والأخصائيين والمجتمع المدني بصفةٍ عامة، وتدريبهم في مجال القانون الإنساني الدولي.

٣١- ومنذ إنشاء اللجنة الوطنية، أولي اهتمامٌ خاص لمسألة التدريب في مجال حقوق الإنسان. فعُقدت في عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ حلقتان دراسيتان بهذا الشأن. كما عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في مدينة كيتو *"اجتماعٌ وطني لتعزيز القانون الإنساني الدولي يستهدف السلطات العليا المدنية والعسكرية"*. وحرصت القوات المسلحة على إحراز تقدمٍ في عملية تعزيز تعليم حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في معاهد التأهيل العسكري ودعم نشر ثقافةٍ مؤسسية قوامها احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وتعزيزهما.

٣٢- ومن المهم في هذا السياق الإشارة إلى أن إكوادور قد أصدرت مطبوعاتٍ متنوعة نُشرت فيها دراسات وبحوث أجراها خبراء وطنيون في القانون الإنساني الدولي.

أولاً –٣–٥ التعاون مع آليات حقوق الإنسان

٣٣– ما برحت إكوادور تنتهج سياسةً دائمة للتعاون مع مختلف هيئات حماية حقوق الإنسان على الصعيد العالمي. وتدلِّل على ذلك الزيارة التي قامت بها إلى البلد في عام ١٩٩٩ الخبيرة المستقلة التابعة للجنة حقوق الإنسان والمعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، وكذا زيارة المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان، المعنية بحقوق المهاجرين في عام ٢٠٠١.

٣٤– وفي عام ٢٠٠٢ وجَّهت حكومة إكوادور دعوةً مفتوحة إلى الآليات والإجراءات الخاصة لحقوق الإنسان التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، لزيارة البلد ومعاينة حالة حقوق الإنسان السائدة فيها *"في الموقع"*. وقد زار البلد، في هذا السياق، كلٌّ من أفرقة العمل والمقررين التالين:

- المقرِّر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني باستقلال القضاة والمحامين التابع، السيد ليانـدرو ديسبوي (٢٠٠٥)؛
- المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، السيد رودولفو ستافنهاغن (٢٠٠٦)؛
- الفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي (٢٠٠٦)؛
- الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة حق الشعوب في تقرير المصير (٢٠٠٦)؛
- المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، السيد بول هنت (٢٠٠٧).

٣٥– وقد أبدت حكومة إكوادور، في كل ما استقبلته من زيارات، تعاوناً تاماً في إعداد برامج العمل واستضافة سلطاتها كافة الآليات الخاصة دون قيود وعلى نحوٍ غير مشروط، فضلاً عن السماح بزيارة كل الأماكن المطلوب زيارتها دون أي قيود ونشر تقارير كلٍّ من المقررين وأفرقة العمل على أوسع نطاق. علاوةً على ذلك، تجرى عملية متابعة لتنفيذ التوصيات المقدمة في هذه التقارير، ولما خلصت إليه من نتائج.

ثانياً – حالة حقوق الإنسان بحسب القطاعات

ثانياً –١ الحقوق المدنية والسياسية

ثانياً –١–١ الحق في السلامة الشخصية

٣٦– تعتبر دولة إكوادور أن الحق في السلامة الشخصية يشمل احترام سلامة الأفراد كافةً، البدنية والنفسية والأخلاقية. وإعمالاً لهذا الحق، اتخذت الدولة تدابير رامية إلى القضاء على ما قد يعرِّض السلامة الشخصية للمواطنين والمواطنات للخطر أو يمسُّ بها من أفعالٍ أو سلوكيات. ومن هذه التدابير ما أدرجته في لوائحها الداخلية منذ عام ١٩٩٨ من مهام قضائية وهياكل أساسية تهدف إلى مراقبة إنفاذ الحقوق الأساسية والمعاقبة على عدم مراعاتها، من قبيل: مكتب

أمين المظالم، والنيابة العامة، والمجلس الوطني للقضاء. وهي تشمل الهياكل الأساسية الإدارات والإدارات الفرعية واللجان المعنية بحقوق الإنسان في وزارات الداخلية والشرطة، والدفاع، والعلاقات الخارجية، ومكتب المدعي العام للدولة؛ فضلاً عن الكونغرس الوطني. وفي عام ٢٠٠٧، أُنشئت وزارة العدل وحقوق الإنسان لإقامة كيان يتولى التنسيق بين جميع المؤسسات المعنية بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

٣٧- إن مسألة مراعاة حق سكان إكوادور من الجنسين في السلامة الشخصية وضمان هذا الحق قد اكتسبت صفةً دائمة في اللوائح الدستورية لإكوادور. وقد أُدرجت مناصب قضائية مهمة في دستور عام ١٩٩٨ لإقرار المقاضاة بشأن الإفلات من العقاب فيما يقع من حوادث وما يُرتكب من أفعال تندرج تحت الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وبشأن منع وقوعها. ومن هذه الجرائم: الإبادة الجماعية، والتعذيب، والاختفاء القسري للأشخاص، والاختطاف، والقتل لأسباب سياسية أو وجدانية. ويقضي الدستور بأن ما يُتخذ من إجراءاتٍ وما يصدر من عقوبات بشأن هذه الجرائم لا يمكن أن يسقط بالتقادم[١٧]. فضلاً عن ذلك، يعاقب القانون الجنائي، في هذا الصدد، على ما قد يرتكبه الموظفون العموميون من جرائم بإخضاعهم أشخاصاً محرومين من حريتهم لأعمال التعذيب[١٨]. وفي مجال التأهيل داخل المؤسسات العقابية، اعتُمد في عام ٢٠٠٣ مشروع القانون الأساسي لتنفيذ العقوبات من أجل إيجاد الأوضاع اللازمة لإعادة تأهيل السجناء والسجينات في البلد وإعادة إدماجهم في المجتمع.

٣٨- قدَّم كلٌّ من لجنة مناهضة التعذيب والفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي التابعين للأمم المتحدة في تقاريرهما عن إكوادور توصياتٍ في مجال حماية السلامة الشخصية للأفراد، من قبيل التوصية بالتحقيق فيما يحدث من حالات تعذيب وإساءة معاملة بحق أفراد الشعوب الأصلية والأقليات الجنسية والنساء والمدافعين عن حقوق الإنسان. وعملاً بهذه التوصيات، أقرَّت النيابة العامة نهجَ مراعاة الجنسانية في كل ما تضطلع به من أعمال بوصفه سياسةً مؤسساتية، وأنشأت في بعض المقاطعات وحدات متخصصة في مسألة العنف داخل الأسرة. ومن الجدير بالذكر في هذا السياق أن مكتب أمين المظالم مزوَّد بإدارات وطنية للدفاع عن حقوق المرأة والطفل والشعوب الأصلية، تتولى مهمة التحقيق فيما قد يرد من ادعاءاتٍ بوقوع أعمال تعذيب. أما عما يُدَّعى من تجاوزاتٍ تُرتكب بحق الأقليات الجنسية، فمن المهم الإشارة إلى أن إكوادور قد استحدثت المشروع المعنون *"أجسادٌ مختلفة، حقوقٌ متساوية"* عن طريق خطة العمل المتعلقة بالتنوع الجنسي. ويهدف المشروع إلى التشجيع على إعمال الحقوق بتوفير آليات للدفاع وتقديم الشكاوى في حالات انتهاك حقوق الإنسان الخاصة بالأقليات الجنسية. وفيما يتعلق بما ترتكبه جمعيات الفلاحين التابعة للشعوب الأصلية من انتهاكاتٍ لحقوق الإنسان، فقد أنشأت النيابة العامة مكتباً للمدعي العام خاصاً بهذه المجتمعات في مقاطعة تونغوراوا. ويجري حالياً الإعداد لإنشاء مكاتب أخرى للمدعي العام في مقاطعات كوتوباكسي وتشيمبوراسو وإمبابورا.

ثانياً -١-٢ إعادة التأهيل في الإصلاحيات

٣٩- مراعاةً للتوصيات المقدمة من لجنة مناهضة التعذيب في عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، أعلنت الحكومة حالة الطوارئ في نظام الإصلاحيات من أجل معالجة نواحي العجز الهيكلي التي تعتري هذا القطاع[١٩]. ومن بين ما اتُّخذ من تدابير تحقيقاً لهذا الغرض تجدر الإشارة إلى منح موارد مالية إضافية لإعادة تكييف جميع مراكز إعادة التأهيل وتحسينها؛ وإنشاء مراكز جديدة في مقاطعات إسميرالدَس، وغواياكيل، وبايَّا دي كاراكيس، وأرتشيدونا، وكذا إلى تمويل مشروع بناء سجن تابع للبلدية، وهو إجراء تقوم به حالياً بلدية كيتو. وفي عام ٢٠٠٤، شرع مركز لإعادة التأهيل أُنشئ في سانتو دومينغو دي لوس كولورادُس في مباشرة أعماله.

٤٠- وإن إعلان المحكمة الدستورية في عام ٢٠٠٦ عدم دستورية الاحتجاز الاحتياطي غير المحدَّد الأجل يشكل أحد الإنجازات المهمة التي حققتها إكوادور للتخفيف من حالات اختناق السجون والقضاء على مشكلة اكتظاظها[٢٠].

٤١- كذلك، يتمثَّل أحد مظاهر التقدم المهمة في هذا المضمار في تطبيق الاتفاقات الثنائية المتعلقة بنقل الأشخاص المحكوم عليهم وإعادتهم إلى أوطانهم، التي أُبرمت مع كلٍّ من كولومبيا والسلفادور والجمهورية الدومينيكية وإسبانيا وبيرو، وكذا الأشخاص الخاضعين لأحكام اتفاقية ستراسبورغ المتعلقة بنقل الأشخاص المحكوم عليهم (وخاصةً الأوروبيين). علاوةً على ذلك، نجحت إكوادور في إدراج نظام يشمل ١ ٨٥٠ شخصاً محكوماً عليهم (أي ما يشكل نسبة ١٠ في المائة تقريباً من السجناء في البلد) في إطار نظام الإفراج المبكر.

٤٢- وتهدف الخطة الوطنية لحقوق الإنسان إلى المضي في تنفيذ خطة العمل المتعلقة بحقوق الإنسان الخاصة بالسجناء عن طريق لجنة فرعية مؤلفة من هيئات تابعة للدولة ومنظمات لحقوق الإنسان وبعض السجناء في البلد. وتتولى اللجنة الفرعية مهمة تدريب موظفي الإصلاحيات في مجال حقوق الإنسان، بهدف القضاء على جميع ضروب التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وفضلاً عن ذلك، فقد عمدت اللجنة الفرعية منذ عام ٢٠٠٦ إلى نشر أدلَّة عن الإجراءات العقابية الواجبة، ونماذج لزيارة السجون، وكتيِّبات عن حقوق الإنسان، تهدف كلها إلى القضاء على الممارسات التي تشكِّل انتهاكاً لحقوق الإنسان.

٤٣- وقد نجحت نائبة رئيس الجمهورية، بالاشتراك مع معهد الطفولة والمراهقة، في تنفيذ برامج لنقل أبناء السجناء وبناتهم الذين كان يُعثر عليهم داخل الإصلاحيات إلى دور إيواء وإلحاقهم بمراكز تعليمية. وفي السياق ذاته، يُعتزم افتتاح مراكز متخصصة لإعادة تأهيل البالغين الأكبر سناً وفقاً لاحتياجاتهم المحددة، وقد تقرَّر تشغيل أول مركز في مدينة كَبيدو.

٤٤- وفيما يتعلق بمسألة الرعاية الصحية للمعتقلين، فقد زُوِّدت مراكز إعادة التأهيل بالأثاث والمعدات الطبية بنسبة ٩٠ في المائة. وإضافةً إلى ذلك، نُفِّذت برامج للرعاية الصحية الأولية، ودُرِّب نحو ٠٠٠ ١١ معتقل في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/(الإيدز) والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، و١٥٠ موظفاً من أطباء وعلماء نفس وأخصائيين اجتماعيين وأطباء أسنان. أما عن الرعاية المقدمة إلى المعتقلين من مدمني المؤثرات العقلية والمخدرات، فهي تتجلى في برنامج العلاج الجماعي المحاكي لنموذج 'دايتوب' (DAYTOP) الذي يتولى موظفون ونزلاء السجون إدارته ذاتياً، ويشمل بخدماته ٥٠٠ نزيل تقريباً، وهي كلها إنجازاتٌ حققها البلد على الرغم مما يشوب هياكل السجون من أوجه قصور.

ثانياً -١-٣ منع التعذيب والقضاء عليه

٤٥- في عام ٢٠٠٧، تصدَّرت أنشطة كلٍّ من الخطة الوطنية لحقوق الإنسان واللجنة الفرعية المتعلقة بحقوق الإنسان الخاصة بالسجناء مختلف الميادين من أجل نشر القضاء على التعذيب في إكوادور. فقد عُقدت في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ حلقةٌ دراسية عن جريمة التعذيب، في إطار الحملة العالمية ليوم الأمم المتحدة الدولي لمساندة ضحايا التعذيب (٢٦ حزيران/يونيه)، حضرها جمهورٌ عريض يقرب من ٥٠٠ شخص في جامعة إكوادور المركزية (Universidad Central de Ecuador)، وتضمَّنت مداخلاتٍ لخبراء تبادلوا المعلومات مع السلطات الوطنية، كما أُجرت مختلف وسائط الإعلام مقابلاتٍ معهم.

٤٦- وفي العام ذاته، اتُّخذت مبادرات لتنفيذ أعمال ترمي إلى تأهيل وتدريب ٦٠ خبيراً مستقلاً في مجالات الصحة والقانون والطب النفسي، في إطار مشروع تنفيذ بروتوكول اسطنبول الذي يهدف إلى تأهيل موظفين مستقلين يُكلَّفون ببحث حالات التعذيب وتوثيقها بكفاءة، فيصبحون، بصفتهم خبراء مؤهلين، قادرين على التدخل فيما قد يقع من حالات تعذيب بغية تقديمها إلى المحاكم الوطنية والدولية، وكذا ضمان جبر الضرر الذي لحق بضحاياها ومعاقبة المسؤولين عنها. ويحظى هذا المشروع، الذي بادرت إليه اللجنة الفرعية لحقوق الإنسان في السجون، بدعم منظمات المجتمع المدني والجامعات ومدارس العاملين في المهن الطبية من أطباء وعلماء نفس. وتُستكمل المرحلة الثانية منه في آذار/مارس ٢٠٠٨.

٤٧- وعقب بدء نفاذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في عام ٢٠٠٦، وقَّعت إكوادور على هذا الصك في أيار/مايو ٢٠٠٧، وهي الآن بصدد تصديقه. ومن المهم الإشارة أيضاً إلى أنه تجري الآن للمرة الثانية مناقشة اعتماد مشروع قانون الجرائم ضد الإنسانية في الكونغرس الوطني كي تفي إكوادور بالتزامها بدعم المحكمة الجنائية الدولية، بوصفها عضواً في مجلس حقوق الإنسان.

٤٨- ومن جهةٍ أخرى، أبرز الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان، في تقريره المتعلق بعمل شركات الأمن الخاص في إكوادور، ضرورة وضع لوائح للإشراف على أنشطة هذه الشركات ومراقبتها. ووفقاً لما أشار إليه الفريق نفسه، فقد تحقَّقت الخطوة الأولى نحو إحراز هذا التقدم باعتماد قانون الحراسة والأمن الخاص في عام ٢٠٠٣. وفي عام ٢٠٠٧، أصدرت بلدية كيتو الأمر المتعلق بأمن المواطنين وتعايشهم بوصف ذلك أحد مساعيها لتنظيم أنشطة شركات الأمن الخاصة وتقييدها.

ثانياً -١-٤ إمكانية الاحتكام إلى القضاء والإصلاح القضائي

٤٩- حقَّقت السلطة القضائية الإكوادورية في عام ٢٠٠٥ سابقة على مستوى أمريكا اللاتينية بتنفيذ نظام لاختيار القضاة من الجنسين يتيح تعيين موظفي العدالة عن طريق إجراء مسابقات الأهلية وبمشاركة المجتمع المدني. ويتجلى المثال على ذلك في محكمة العدل العليا الحالية التي تشكَّلت في عام ٢٠٠٥ بإجراء مسابقة عامة أشرف عليها مراقبون وطنيون وشارك فيها كلٌّ من منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية وجماعة دول الأنديز.

٥٠- وسعياً إلى تعزيز المؤسسات القضائية القائمة، أُنشئت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وزارة العدل وحقوق الإنسان بوصفها الكيان المنسِّق لمختلف المؤسسات المعنية بإقامة العدل، وتتمثل ولايتها في كفالة حق الجميع في الاحتكام إلى قضاء مناسب ومستقل وحيادي. وتشمل مهامها المقرَّر إنجازها اعتماد قوانين بشأن الدفاع العام؛ وإدخال تعديلات على كلٍّ من قانون المخدرات وقانون الإجراءات الجنائية وقانون تنفيذ العقوبات وقانون الرأفة؛ وتحسين المراكز العقابية؛ وتعميم حقوق المحتكمين إلى القضاء؛ واتخاذ إجراءات للتنسيق بين الفعاليات القضائية؛ ومهام أخرى متصلة بإقامة مشاريع لتحديث القطاع.

٥١- ومن المناسب في هذا الصدد إبراز الوحدة المؤقتة للدفاع الجنائي العام التابعة لوزارة العدل وحقوق الإنسان والتي أُنشئت لتقديم خدمات الدفاع الجنائي العام بالمجان إلى المحتجزين محدودي الموارد الاقتصادية. ويتمثَّل هدف هذه الوحدة على المدى المتوسط في ضمان خلو مراكز إعادة التأهيل في البلد من أي محتجزين غير محكومٍ عليهم[٢١].

٥٢- إن ما حققته الوحدة المؤقتة من إنجازاتٍ في الفترة القصيرة من عملها منذ إنشائها هي إنجازات ذات أهميةً بالغة، ويمكن إيجازها على النحو التالي: حتى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ كان قد بُتَّ في ٢٧٧ قضية، وأُعيد ٧٦ أجنبياً إلى أوطانهم وكان ما مجموعه ٨٣٠ ١ دعوى قضائية قيد البت فيها. وقد تعاقدت الدولة مع محامين ومحاميات من ١٤ مركزاً للشؤون القانونية للاستعانة بخدماتهم في المدينتين اللتين تضمَّان أكبر عددٍ من السجناء في البلد؛ وهما كيتو، إذ بها خمسة مراكز مزوَّدة بـ ٦٧ محامياً ومحامية، وغواياكيل، وبها تسعة مراكز للشؤون القانونية تضم ١١٦ محامياً ومحامية. ومن المتوقع بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ أن يكون قد بُتَّ في ٤ ٧٢١ قضية. وأُجري إحصاء لعدد السجناء في البلد. وتتولى النيابة العامة هذه المهمة حالياً، كما يُتوقَّع أن يكون قد نُفِّذ على الصعيد الوطني نظام محوْسَب لرصد الدعاوى القضائية.

٥٣- وفي مجال إقامة العدل، أصدرت محكمة العدل العليا في عام ٢٠٠٧ اللائحة الناظمة لتنفيذ مبدأ شفوية المحاكمات في الدعاوى القضائية الجنائية والمتعلقة بالعمل في كل أنحاء البلد، عملاً بالتوصيات المقدمة من الآليات الخاصة لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، ويُراد من ذلك تعميم النتائج الممتازة التي أحرزها نظام إقامة العدل في كوينكا[٢٢]. وفضلاً عن ذلك، فقد صدرت لائحة جديدة تعاقب موظفي العدالة على بطء سيْر نظام القضاء. ومن جهةٍ أخرى، أصدرت محكمة العدل العليا تعليماتٍ للمحاكم العليا والمحاكم الابتدائية بضمان تطبيق القاعدة الدستورية التي تنص على وجوب الإنفاذ المباشر والفوري للحقوق والضمانات المحددة في الدستور السياسي وفي الصكوك الدولية أمام القضاة أو السلطات المعنية.

٥٤- وفي العام ذاته، وضعت محكمة العدل العليا الخطة الاستراتيجية للسلطة القضائية للفترة من عام ٢٠٠٧ إلى عام ٢٠١٢ من أجل تحسين خدمات القضاء، وتشمل الخطة سياساتٍ بشأن ترشيد المناصب في المحاكم الابتدائية وإحالة الدعاوى القضائية المتعلقة بنفقة الأبناء من مراكز الوساطة القضائية إلى المحاكم الخاصة بالطفل والمراهق. وإضافةً إلى ذلك، فقد أُنشئت محاكم جديدة في البلد، لذا فقد شهدت ميزانية عام ٢٠٠٨ زيادةً هائلة بلغت ٦٢٣ ٢٤٥ ١٩٩ مليون من الدولارات، ويفوق هذا الرقم ميزانية العام الماضي بنسبة ٤٠ في المائة تقريباً.

٥٥- أما عن تدابير العمل الإيجابي المتخذة بشأن نظام إقامة العدل على المستوى الداخلي، فقد أصدرت محكمة العدل العليا في عام ٢٠٠٧ سياساتٍ عامةً بشأن تشكيله، من بينها تلك المتعلقة بتعيين موظفات قضائيات بنسبة لا تقل عن ٢٠ في المائة.

٥٦- وضماناً لحقوق المحتجزين في المراحل الأولى من التحقيق في الدعاوى، فقد أَنشأت النيابة العامة وحدات معنية بالجرائم الخطيرة بهدف ضمان تنفيذ مبدأ سرعة الإجراءات بين أطراف الدعوى من محتجزين ومدعين عامين ومحامين ومحامي دفاع وقضاة من الجنسين. لذا، يُحظر، امتثالاً لأحكام الدستور، إيداع الأشخاص الذين صدر أمر باحتجازهم في أي مراكز احتجاز، ما لم يُقدَّم أمر احتجازهم إلى السلطات المعنية.

٥٧- وقد اتخذت إكوادور خطواتٍ حاسمة من أجل توحيد الاختصاصات القضائية. ففيما يتعلق بالاختصاص القضائي العسكري، أصدر الكونغرس الوطني في عام ٢٠٠٧ قانون الدفاع الوطني الذي تُحدَّد فيه تبعية المحاكم العسكرية للسلطة القضائية. وعلى غرار ذلك، فقد أُقرَّت أحكامٌ قضائية في مجال الاختصاص القضائي للشرطة على إثر بعض ما أصدرته محاكم العدل من أحكامٍ تقضي بتسوية نزاعات الاختصاصات فيما يتعلق بقضايا انتهاكات

حقوق الإنسان التي يتورط فيها أفراد من القوات العامة عن طريق القضاء العادي، عملاً بتوصية لجنة مناهضة التعذيب بتقييد الاختصاص في الجرائم المتعلقة بمخالفة مهام الوظيفة.

٥٨- وقدَّم مكتب المدعي العام للدولة مشروعين إلى المجلس الوطني الدستوري يهدفان إلى إنفاذ حق الرجوع على الفاعل وإقرار مهمة تنفيذ الأحكام الصادرة عن هيئات دولية لحماية حقوق الإنسان، بحيث يتسنى للدولة استعادة مبالغ التعويضات التي دفعتها لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان أو أسرهم بمطالبة مرتكبي هذه الانتهاكات بها، ورفع دعاوى قضائية عليهم وفقاً لما تنص عليه قرارات لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أو أحكام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

ثانياً -١-٤-١ لجنة استجلاء الحقيقة

٥٩- إن إكوادور، بوصفها دولة قائمة على سيادة القانون، تكفل الدفاع عن الإنسان واحترام كرامته. وينص دستورها السياسي على واجب الدولة حماية الحقوق كافة، ومن بينها الحق في الاحتكام إلى القضاء، الذي ينطوي على الحق في معرفة الحقيقة، وهو حقٌ قضائي جماعيٌ ثابت، يُحفظ فيه بُعده الفردي ويتمثَّل أصحابه في الضحايا وأُسَرهم وأقربائهم. وقد جاء إنشاء لجنة استجلاء الحقيقة في أيار/مايو ٢٠٠٧ تجسيداً لهذه الإرادة العازمة على التحقيق فيما قد يقع من حوادث تشكِّل انتهاكاتٍ لحقوق الإنسان واستجلاء ملابساتها ومنع إفلات المسؤولين عنها من العقاب.

٦٠- وتتألف لجنة استجلاء الحقيقة من ممثلين للدولة ومنظمات لحقوق الإنسان وأسر الضحايا، وتتولى التحقيق فيما يُبلَّغ عنه من حالاتٍ على أنها انتهاكات لحقوق الإنسان ارتكبها موظفو الدولة في الفترة من عام ١٩٨٤ إلى عام ١٩٨٨ ومسَّت بحقوقٍ أساسية من قبيل حقوق الفرد في الحياة وفي الحرية وفي سلامته الشخصية وفي الأمان على شخصه. واللجنة هي حالياً في مرحلة جمع المعلومات بواسطة فريق عمل متعدد التخصصات. ويتمثَّل عمل هذا الفريق في اتخاذ ما يلزم من تدابير لجبر الضرر الذي لحق بالضحايا والقضاء على ظاهرة الإفلات من العقاب بغية تلافي أن يتكرر وقوع حوادث تُعرِّض الكرامة الإنسانية للخطر وتمس باحترام مؤسسات الدولة.

ثانياً -٢ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٦١- اتَّخذت دولة إكوادور إجراءاتٍ جد فعالة لصالح فئات المجتمع المهمَّشة من أجل معالجة مظاهر الخلل التي تعتري حياتها، وتعزيز إدماجها الاجتماعي والاقتصادي، وإيجاد الأوضاع اللازمة لضمان ممارستها لحقوقها الاجتماعية ممارسةً كاملة. فقد خصَّصت الدولة لهذا الغرض استثماراتٍ اقتصادية ضخمة ورسمت سياساتٍ عامة متعددة القطاعات ومترابطة. وقد تُرجمت هذه الإرادة السياسية في مستويات استثمار في قطاع الشؤون الاجتماعية بلغت ٣ ٠٠٠ مليون من الدولارات في عام ٢٠٠٧، وهو ما يفوق بشكلٍ ملحوظ استثمارات العام الماضي البالغة ٢ ٢٠٠ مليون من الدولارات. فلأول مرة منذ سنواتٍ عديدة تنجح الدولة في زيادة نسبة الميزانية المخصصة لقطاع الشؤون الاجتماعية إلى ما يفوق نسبة تلك المخصصة لخدمة الدين الخارجي. ومن السياسات الأكثر نجاحاً في هذا المجال برنامج تقديم مِنح التنمية البشرية، التي تفيد منها زهاء ١ ٢٠٠ ٠٠٠ أسرة محدودة الدخل، تمثِّل نسبة ٤٠ في المائة من أفقر الأسر، فضلاً عن مستفيدين آخرين من أمهاتٍ ومسنين ومعوقين.

٦٢- وقد حظيت مسألة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي بالأولوية فيما يُنتَهج من سياساتٍ اجتماعية عامة، إذ وُضعت في هذا الصدد خطةٌ وطنية تستهدف فئات المجتمع المهمَّشة عادةً وتشمل برامج متنوعة، من قبيل برنامج "*دعم المنتجين الصغار وبالغي الصغر وتعزيز عملهم*"، الذي يهدف إلى إدماجهم في برامج المشتريات العامة وفي تحالفات القطاعين العام والخاص، ويقدم إليهم خدمات مالية وغير مالية، أو برنامج "*تغذية التنمية*"، الذي يشارك فيه منتجون صغار للحليب يستأثرون بنسبة ٩٨ في المائة من المشتريات العامة من الحليب، وهو بهذا يساعد على زيادة مستوى دخل ١ ١٣٠ من صغار منتجي الحليب وتحسين دخل أسرهم.

٦٣- ويشكِّل برنامج التنمية الريفية أحد مظاهر التقدم المُحرز في هذا الميدان، وهو يهدف إلى تعزيز تنفيذ التنمية المحلية على نحوٍ منسَّقٍ قائم على المشاركة بين حكومات الأقاليم والبلديات والإدارات الكنسية والمنظمات الشعبية والمنظمات غير الحكومية. ومن مظاهر التقدم في هذا المجال أيضاً برنامج المشتريات العامة المسمى "*نسْجُ التنمية*"، والذي يشارك فيه حرفيون وشركات صغيرة من قطاع صناعة الألبسة الجاهزة، وقد مُنح في إطاره ٧٩٣ ٩٤ طفلاً وطفلة من المدارس الريفية في البلد الزيَّ المدرسي المجان في عام ٢٠٠٧.

ثانياً -٢-١ الحق في الصحة

٦٤- تعتبر دولة إكوادور الصحة أحد محاور الحقوق الاجتماعية وتوليها أولويةً قصوى في سياساتها الإنمائية والمتعلقة بالإنصاف الاجتماعي. وتكفل الدولة هذا الحق عن طريق مجانية خدمة الاستشارة الخارجية بوصفها جزءاً من عمليةٍ ستتوَّج بمجانيةٍ شاملة لنظام الصحة الوطني. علاوةً على ذلك، تسعى الدولة إلى تعميم إمكانية الحصول على خدمات الضمان الاجتماعي، وخاصةً التأمين الصحي والخاص بالأمومة، ورفع مستوى جودة الخدمات المقدمة بصفة أساسية في دور الصحة العامة.

٦٥- وعادةً ما مثَّلت الرعاية الصحية أحد المجالات التي سُجِّل فيها عجزٌ كبير في البلد. ووعياً من الدولة بهذا الواقع، فهي تعمل الآن على إجراء إصلاحٍ شامل لنظام الصحة الوطني وتوفير جميع ما يلزمه من موارد كي تُسدِّد هذا الدَيْن التاريخي على المديَيْن القريب والمتوسط.

٦٦- ومنذ عام ٢٠٠٧، ازداد الاستثمار العام في مجال الصحة زيادةً هائلة، إذ خُصِّص له ٧٥٧ مليون من الدولارات، وهو ما يشكل زيادةً بنسبة ٣١,٤٢ في المائة عن العام الماضي. وأُعلنت حالة الطوارئ في نظام الصحة، فتسنَّى بذلك تحسين هياكله الأساسية والمعدات وزيادة مِلاك العاملين بالمهن الطبية من الأطباء وإتاحة حصول السكان على الأدوية. كذلك، تجري الآن عملية إعادة تكييف وتزويد بالمعدات للوحدات الصحية في جميع مقاطعات البلد (في المستشفيات والمراكز الصحية والمراكز الصحية الفرعية). كما يُعتزم تعيين ٥ ٠٠٠ عامل إضافي في المهن الطبية على الصعيد الوطني، وقد التحق للعمل بمراكز الصحة بالفعل ٢ ٩٠٠ عامل في المهن الطبية من مختلف التخصصات، الأمر الذي يتيح تنفيذ نموذج حماية الرعاية الصحية والمجتمعية.

٦٧- إضافةً إلى ذلك، نُظِّمت فرق صحية على الصعيد الوطني تعمل في أماكن يزداد فيها التهميش الاجتماعي وشملت الجراحة بين تخصصاتها. وقد تقرَّر تعزيز عمل هذه الحملة وغيرها في عام ٢٠٠٨، إذ لم تدَّخر حكومة إكوادور جهداً في سبيل ذلك، وهو ما يتجلى في إنجازاتٍ من بينها: الخطة الوطنية للحد من وفيات المواليد؛

والبرنامج الوطني لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وبرنامج مكافحة مرض السل؛ والبرنامج الموسَّع للتحصين؛ وحملة الكشف المبكر عن سرطان الثدي؛ والأمومة المجانية.

٦٨- وقد قام المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، السيد بول هنت، بزيارة لإكوادور في أيار/مايو ٢٠٠٧ تلبيةً لدعوةٍ رسمية من الحكومة، بغرض التحقق من الآثار المترتبة على عمليات الرش الجوي بمادة الغليفوسيت التي تباشرها كولومبيا في المنطقة المتاخمة لإكوادور، الأمر الذي يؤثر على صحة الأشخاص وعلى البيئة في الأراضي الحدودية شمال إكوادور. فضلاً عن ذلك، أتاحت هذه الزيارة للمقرر الخاص فرصة الاطلاع على الحالة الصحية العامة في البلد. وتلقَّت حكومة إكوادور بفائق الاهتمام تقرير المقرر الخاص الصادر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وأبلغته بتعليقاتها وملاحظاتها عليه.

ثانياً -٢-٢ الحق في التعليم. تعليم حقوق الإنسان والتوعية بها

٦٩- تتضمن الخطة العشرية للتعليم للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٥ ما أُنتهج من سياساتٍ عامة رئيسية ومتكاملة في هذا الميدان، واعتُمدت الخطة في عام ٢٠٠٦ بوصفها سياسةً للدولة عن طريق استفتاءٍ وطني، وقد أُحرز تقدمٌ كبير في العمل الجاري لبلوغ أهدافها ومن المقدَّر أن يستمر العمل في سبيل ذلك حتى عام ٢٠١٠، ومن هذه الأهداف: تعميم التعليم الأولي والأساسي؛ ومحو الأمية؛ وإعادة تقييم مهنة التدريس بتحسين التأهيل الأولي للمدرسين؛ وتوفير التدريب الدائم. كذلك، تستهدف هذه الخطة تحسين الهياكل الأساسية المادية للمؤسسات التعليمية وتزويدها بالمعدات، وكذا تحسين نوعية التعليم وزيادة الاستثمار في هذا القطاع ليصل إلى نسبة ٦ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي بحلول عام ٢٠١٢.

٧٠- وقد خُصِّصت تحت إدارة الحكومة موارد مالية إضافية لقطاع التعليم (إذ بلغت ١ ٤٦٠ مليون من الدولارات في عام ٢٠٠٧، وهو ما يفوق المبلغ المخصَّص لهذا القطاع في عام ٢٠٠٦ بنسبة ٢٠ في المائة تقريباً)، مما أتاح زيادة أجور المدرسين زيادةً كبيرة، واستحداث ١٢ ٠٠٠ منصب جديد لمعلمين ومعلمات، وزيادة عدد التلاميذ، وتقديم المناهج الدراسية والزي المدرسي بالمجان في المراكز التعليمية العامة. ويقترن تنفيذ هذه السياسة بوضع معايير انتقائية صارمة للكوادر الجديدة من المدرسين ومنح ترقيات لشاغلي وظائف السلم الوظيفي للمعلمين، وكلها مبادرات تهدف إلى تحسين نوعية التعليم بصورةٍ أساسية.

٧١- أما عن تعليم الديمقراطية وحقوق الإنسان، فقد أُنجزت أعمالٌ مهمة في هذا المضمار، من أبرزها برنامج تعليم الديمقراطية، الذي وُضع في إطارٍ مؤسسي بموجب القانون، وهو يهدف إلى نشر القيم بارتكازه على محورٍ مشترك بين قيم الديمقراطية والتكامل والمساواة والعدالة وحقوق الإنسان، على نحوٍ يتيح إيلاء الأولوية في المستقبل لمسائل من قبيل الإدماج الاجتماعي وتعدد الثقافات والتعليم البيئي والجنسي والمروري.

٧٢- وقد بدأ منذ عام ٢٠٠٦ تنظيم حملاتٍ تعليمية وطنية تستهدف تعميم الحقوق والواجبات المنصوص عليها في الدستور، وكذلك إعداد أدلة عن مسألة التعايش على مستوى المدارس طبقاً للمعايير الدولية لحماية حقوق الإنسان.

٧٣- وفي مجال حقوق الإنسان تحديداً، أقرَّت بعض الجامعات العامة والخاصة في البلد دراساتٍ عليا متعددة التخصصات في حقوق الإنسان على مستوى درجتي الدبلوم والماجستير.

٧٤- أما مكتب المدعي العام للدولة، فقد قدم في عام ٢٠٠٧ خطةً للتدريب في مجال احترام حقوق الإنسان تستهدف الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. ويجري حالياً الإعداد لإنشاء لجنة مشتركة بين المؤسسات تتولى تنفيذ برامج تدريبية في مجال حقوق الإنسان ومعاملة السجناء تستهدف أفراد الشرطة وموظفي الإصلاحيات والقضاء.

ثانياً - ٢-٣ الحق في الثقافة

٧٥- أنشأت الحكومة الوطنية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ وزارة الثقافة لتعلن بذلك أن تنمية الثقافة في البلد تشكِّل سياسةً من سياسات الدولة. ويرمي هذا التدبير إلى إشراك المواطنين في عملية بناء الثقافة بإعداد وتنفيذ مشاريع ثقافية ودعم الفنون والبحوث.

٧٦- وقد أعدَّت وزارة الثقافة اقتراحاً أساسياً بمجموعة من السياسات والإجراءات تحت عنوان *"الحوار الوطني من أجل الثقافة"*، يهدف إلى الاعتراف بالشعب بوصفه صانع الثقافة ومتلقيها في جميع صورها المتنوعة. ويعكف الفنيون من الوزارة ومن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، بالاشتراك مع الأطراف الثقافية الفاعلة، على بحث العناصر اللازمة لرسم *خطة وطنية للثقافة* تتضمَّن السياسات الثقافية بعيدة المدى التي يحتاجها البلد.

٧٧- وتجدر في هذا السياق الإشارة إلى أن الحكومة الإكوادورية أنشأت في شباط/فبراير ٢٠٠٧ أمانة التنسيق لشؤون التراث الثقافي والطبيعي، والتي تتولى تنسيق ما تنفذه وزارات الثقافة والرياضة والبيئة والسياحة والصحة والتعليم من سياساتٍ وأعمال فيما يتعلق بالأصول المعنوية.

ثانياً -٢-٤ الحق في العمل

٧٨- تهدف السياسات العامة التي نُفِّذت منذ عام ٢٠٠٧ في هذا الميدان إلى إيجاد فرص عملٍ إشراكية وغير تمييزية تدعم تحقيق مستوىً أكبر من الرفاه الفردي والاجتماعي، وتُسهم في تمكين الأشخاص، وتكون منتجةً في ظل سيادة المساواة والأمان والكرامة الإنسانية.

٧٩- وقد اتُّخذت في السنة الأخيرة إجراءاتٍ ترمي إلى إلغاء الوساطة في العمل والاستعانة بطرفٍ ثالث في عملية التوظيف سعياً إلى إعادة تنظيم العلاقة بين العامل وصاحب العمل لتكون علاقة مباشرة. كذلك، أُحرز تقدم بشأن القضاء على تفاوت الأجور بين فئات العمال عن طريق زيادة أجور الفئات التي لا تحصل عادةً على أجرٍ كافٍ. ومثال ذلك العمال والعاملات في الخدمة المترلية، الذين زادت أجورهم الأساسية بنسبة ٥٠ في المائة، كما زاد الحد الأدنى لأجور العمال بصفةٍ عامة بنسبة ٢٠ في المائة.

٨٠- كذلك، تَواصل العمل في عام ٢٠٠٧ في سبيل منع عمل الأطفال والقضاء عليه تدريجياً، وأمكن في العام ذاته إخراج ٢١٥ طفلاً وطفلة من مراكز العمل وإباحة عمل ما يربو على ٢٠٠ مراهق قانوناً، تتراوح أعمارهم بين الخامسة

عشرة والثامنة عشرة. وقد استلزم تحقيق ذلك تدريب فريقٍ من المفتشين على إدارة حقوق الإنسان، باعتبارها تشكِّل محوراً مشتركاً مع مسألة العمل.

٨١- واتُّخذت أيضاً تدابير فنية بشأن التخطيط لبرامج وقائية وتنفيذها على مستوى شركات وأعمال التشييد من أجل تنفيذ الخطة الوطنية للصحة والسلامة المهنيتين، وذلك بتنظيم حملاتٍ للتدريب والتوعية بشأن مسائل متصلة بالسلامة والصحة المهنيتين.

٨٢- علاوةً على ذلك، فقد أفاد الشباب والشابات من برنامج *وظيفتي الأولى*. ففي الفترة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بات ٥٨١ شاباً وشابة يشكلون جزءاً من برنامج التدريب الداخلي مدفوع الأجر في مؤسسات البلد العامة والخاصة.

٨٣- وشُرع خلال عام ٢٠٠٧ في تنفيذ برامج لإيجاد فرص عمل بسبلٍ من قبيل زيادة مشتريات الدولة من الشركات الصغيرة وبالغة الصغر، وكذا من نقابات الحرفيين، وقد أفاد من هذه البرامج ١٦٢ ١٩ شخصاً على الصعيد الوطني. وفضلاً عن ذلك، بادر البلد إلى تحقيق الإشراك المهني للمعوقين من السكان، فأمكن إدماج ٦٠٢ شخص في سوق العمل.

ثانياً -٢-٥ الحق في السكن

٨٤- وضعت دولة إكوادور إتاحة الحصول على السكن اللائق والخدمات الأساسية المناسبة ضمن أولويات سياستها الاجتماعية. ومنذ عام ٢٠٠٧ زادت الحكومة الإكوادورية الإعانة التي تقدمها الدولة للحصول على السكن زيادة كبيرة، بمضاعفة منحة الإسكان لصالح الأسر لتصل إلى ٦٠٠ ٣ دولار لكل أسرة، كما تضاعفت المنحة المخصصة لتمويل عملية تحسين المساكن الحضرية، بينما زادت إلى أربعة أمثالها في المناطق الريفية. وقد مُنحت حتى الآن ٦٠ ٠٠٠ مساعدة تمثل استثماراً بنحو ١٨٠ مليون دولار من الدولارات. ويمول البنك الإكوادوري للإسكان مشاريع وبرامج عديدة للإسكان الاجتماعي في جميع مقاطعات البلد، تركِّز على تغطية طلب ٥٧١ ٥ أسرة على المساكن، وهي الأسر المتضررة من كارثة ثوران بركان تونغوراوا. وإضافةً إلى ذلك، وُضعت إجراءات ترمي إلى إجازة ملكية الأراضي قانوناً لصالح ٠٠٠ ٢٢٠ أسرة محدودة الموارد الاقتصادية، وإصدار تراخيص لها بملكية أراضي للإسكان.

٨٥- وقد استُثمر في هذا القطاع ٢٤٦ مليون من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٧، وهو ما يفوق المبلغ المستثمَر في عام ٢٠٠٦ بنسبة ٩٥,٢ في المائة. وقد زادت الحكومة المركزية وحكومات الأقاليم استثمارها الاجتماعي في مجال التنمية الحضرية عن طريق برامج شق الطرق الحضرية، وبناء الأسواق، وإجراء عمليات تحسين شاملة للأحياء. وقد كُمِّلت هذه العملية ببرامج للإمداد بمياه الشرب وخدمات الصرف الصحي وإدارة النفايات الصلبة، شملت مختلف الفئات المهمَّشة عادةً في البلد.

ثانياً -٢-٦ الحق في الغذاء

٨٦- أعلنت إكوادور في عام ١٩٩٨ أن الأمن الغذائي سياسةٌ عامة تحظى بالأولوية. وفي عام ٢٠٠٢ تشكَّلت مجموعة التنسيق المعنية بالأمن الغذائي والتنمية الريفية، وتتألف من ٢٥ هيئة وطنية ودولية على حدٍّ سواء.

٨٧- وفي عام ٢٠٠٦ اعتُمد قانون الأمن الغذائي والتغذوي لإكوادور بوصفه حقاً من حقوق الإنسان ليكفل لسكان البلد كافةً إمكانية الحصول على غذاءٍ كافٍ وجيِّد كي ينعموا بحياةٍ صحيةٍ نشطة، وفقاً للحق في الغذاء المنصوص عليه في المادة ١٢(١) من برتوكول سان سلفادور[٢٣]. علاوةً على ذلك، وُضع نظام وطني للأمن الغذائي تتفاعل في إطاره مؤسسات ومنظمات عامة وخاصة ومجتمعية ويرتكز على نهجٍ مراعٍ للجنسانية متعدد الثقافات. وقد أُنشئ في سبيل تنفيذه المجلس الوطني للأمن الغذائي والتغذوي ويتألف من وزارات قطاع الشؤون الاجتماعية وكياناتٍ عامة وإقليمية ومستقلة ومؤسساتٍ خاصة.

٨٨- ويُسجَّل منذ عام ١٩٩٩ اتجاهاً متناقصاً فيما يتعلق بمشكلة سوء التغذية بفضل ما اعتُمد من سياساتٍ عامة، من قبيل تلك المتعلقة بالأمومة المجانية والتشجيع على إرضاع الأطفال والنهوض بتغذيتهم وإضافة إلى ذلك، وُضعت برامج تستهدف توعية المواطنين في المسائل المتصلة بالتغذية وأخرى ترمي إلى تزويدهم بمواد غذائية معزَّزة، من بينها البرنامج الوطني للغذاء والتغذية (لعام ٢٠٠٠)؛ وبرنامج تغذية إكوادور، الذي وُزِّعت فيه ٩٧٧ ٧٧٧ حصةً غذائية على ٣٢٦ ٢٥٩ مستفيداً، من بينهم الأطفال من الجنسين بين سن الثانية والخامسة، والمسنون البالغون من العمر ٦٥ عاماً، والمعوقون من كل الأعمار؛ وكذا برنامج الغذاء المدرسي؛ وبرنامج المغذيات الدقيقة؛ وبرنامج التغذية التابع لمعهد الطفولة والمراهقة.

٨٩- أما من ناحية الميزانية، فقد تجاوز الاستثمار في برنامج التغذية المدرسية في عام ٢٠٠٧ قيمته في عام ٢٠٠٦، وهي ١٩,٢ مليون دولار، ليصل إلى ٣٠ مليون دولار.

وأجرى البرنامج الوطني للغذاء والتغذية عام ٢٠٠٠ تقييماً أبرز ما يقدمه برنامج التغذية المدرسية من إسهام هائل في مجال مكافحة سوء التغذية الشامل وفقر الدم في البلد. ومن الجدير بالإشارة في هذا السياق أن هذه البرامج تشمل من هم دون الخامسة عشرة من العمر.

٩٠- وأحد التحديات الرئيسية التي يواجهها البلد في هذا الميدان يتمثل في دعم البرامج الرامية إلى القضاء على سوء التغذية بتوسيع نطاق التغطية التي تستهدف الفئات الأفقر في المجتمع، وخاصةً القاصرين من سكان المناطق الريفية في البلد.

ثانياً -٣ حقوق الفئات الضعيفة الأوضاع

ثانياً -٣-١ حقوق المرأة

٩١- دعماً لتعزيز حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وحمايتها، تعمل إكوادور في سبيل الوفاء بما تعهَّدت به من التزاماتٍ في إطار الصكوك الإقليمية والعالمية[٢٤]، بغية القضاء على عدم المساواة بين الجنسين في التعليم الابتدائي

والثانوي، وتعزيز استقلال المرأة، والحد من وفيات الأمهات. كما تلتزم إكوادور، بوصفها عضواً في مجلس حقوق الإنسان، بتحقيق أهداف مؤتمر بكين +٥ العالمي المعني بالمرأة.

٩٢- ويكفل دستور إكوادور المساواة بين الرجل والمرأة وتكافؤ الفرص المتاحة لهما فيما يتعلق بمشاركة كلٍّ منهما في مختلف مجالات الحياة العامة والخاصة؛ وفي الانتخابات الشعبية؛ وعلى مستوى الهيئات الإدارية، ونظام إقامة العدل؛ وقطاعات الدولة. وتحقيقاً لهذه المساواة، وُضعت أيضاً معايير مختلفة تنظم إعمال الحقوق لصالح المرأة الإكوادورية.

٩٣- وضماناً لوجوب إعمال هذه الحقوق ورسم وتعزيز سياساتٍ عامة ترتكز على نهجٍ مراعٍ للجنسانية، أُنشئ في عام ١٩٩٧ المجلس الوطني للمرأة بتوافقٍ في الآراء جمع بين مطالب النساء والإرادة السياسية للحكومة. وتتألف إدارته من ممثلين للسلطة التنفيذية وللمنظمات النسائية الوطنية في إطار المسؤولية بين الدولة والمجتمع المدني.

٩٤- وتلبيةً لهذه المطالب، يعمل المجلس على إدراج نهج مراعاة الجنسانية في هيئات الدولة بما يتيح إنشاء آلياتٍ تُعنى بمسألة المساواة بين الجنسين في مختلف وزارات قطاعات الدولة وفي كياناتٍ أخرى تابعة للقطاع العام، عملاً بتوصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وذلك من قبيل إدارة الشؤون الجنسانية في وزارة الداخلية؛ ووحدة الشباب والجنسانية في وزارة العمل؛ والمجموعات المعنية بالشؤون الجنسانية في وزارتي الصحة والتعليم، فضلاً عن لجان المرأة التابعة لمختلف حكومات الكانتونات.

٩٥- وفي عام ٢٠٠٦، أُعلن عن خطة تكافؤ الفرص للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٩ باعتبارها إحدى سياسات الدولة، عقب عملية مشاوراتٍ شاملة واسعة النطاق أُجريت مع آلاف النساء من شتى أقاليم البلد وبمشاركتهن الاجتماعية. وقد رُسمت هذه الخطة على أربعة محاور لحقوق الإنسان تشمل الحقوق المتصلة بالمشاركة الاجتماعية والسياسية؛ والحق في حياةٍ خالية من العنف، والحق في السلام والصحة، والحقوق الجنسية والإنجابية[٢٥]، والحق في الاحتكام إلى القضاء؛ والحقوق الثقافية، والحق في تعدُّد الثقافات، والحق في التعليم، وفي مستوى معيشة مناسب، وفي الاستقلال؛ فضلاً عن الحقوق الاقتصادية، والبيئية، والحق في العمل، وفي الحصول على موارد مالية وغير مالية.

٩٦- أما في ميدان الصحة، فيلزم اعتماد لوائح لتنفيذ القانون الأساسي للصحة الصادر في عام ٢٠٠٦ من أجل تحسين عملية تعزيز الحقوق الجنسية والإنجابية، والوقاية من مرض فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومنع العنف، مع مراعاة الجنسانية وفقاً لما ينص عليه القانون. ويقترن ذلك بضرورة نشر خطة العمل الوطنية المتعلقة بالصحة الجنسية والحقوق الإنجابية على نطاقٍ أوسع وتطبيقها ومواءمة المعايير الفنية المتصلة بها، وهي مهامٌّ تلتزم الدولة بالعمل على تنفيذها عن طريق المؤسسات المعنية.

٩٧- ويجدر في هذا الإطار إبراز تدخل الدولة النشط في سبيل كفالة الإنصاف للمرأة فيما يتعلق بمشاركتها في العملية السياسية والحياة المدنية. من هنا، وتطبيقاً لقرارات المحكمة الدستورية والمحكمة الانتخابية العليا، اعتُمدت منذ عام ٢٠٠٦ لوائح تنظم مشاركة الرجال والنساء في الانتخابات قي القوائم المتعددة الأشخاص على التوالي وبالتناوب. بيْد أن تعزيز زيادة إدماج المرأة في العملية الانتخابية، وكذا تعزيز مشاركتها في مختلف الهيئات في مناصب اتخاذ القرار والمناصب التنفيذية، ما زالا يشكلان تحديين تواجههما إكوادور.

٩٨- ويسعى البلد عن طريق ما ينفِّذه من سياساتٍ وطنية إلى القضاء على العنف ضد المرأة، ولا سيما مكافحة الاتجار بالأشخاص، والنقل غير المشروع للمهاجرين، والاستغلال الجنسي في العمل وغيره من أشكال الاستغلال، وبغاء النساء والأطفال والمراهقين من الجنسين. ويُضاف إلى هذه السياسات أيضاً السياسة الوطنية لمنع الجرائم الجنسية والقضاء عليها في مجال التعليم. وعلى غرار ذلك، أُنشئ الصندوق الاستئماني من أجل المرأة، الذي يباشر أعماله في خمسة كانتونات في البلد بهدف استئصال شأفة الفقر المدقع الذي يمسُّ النساء بصفةٍ رئيسية. وتحقيقاً لهذه الغاية، عُقد العزم على استحداث مؤشراتٍ تتعلق بمسألة الجنسانية في خطة التنمية الاجتماعية والمُنتجة القائمة منذ عام ٢٠٠٧. وفضلاً عن ذلك، فمن المقرر أن يطوِّر المجلس الوطني للمرأة النمط التشاركي للسياسة المتعلقة بالنساء الريفيات، بتمويل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، من أجل تعزيز حقوق المرأة وكفالتها على مستوى جميع شرائح السكان الإكوادوريين.

٩٩- ويعي المجتمع الإكوادوري ضرورة إحراز تقدمٍ نحو الإدماج الكامل للمرأة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية فيه. لذا، فهو يعتبر أن التحديين المطروحين في هذا المضمار يتمثلان في الانطلاق من رؤيةٍ مشتركة بين القطاعات فيما يُعدُّ ويُنفَّذ من سياساتٍ وبرامج ومشاريع متعلقة بالإنصاف الجنساني، وإشراك النساء من مختلف الانتماءات الإثنية الثقافية إشراكاً فعالاً في جميع عمليات اتخاذ القرار في الدولة على الصعيدين المركزي والمحلي. وبالمثل، فمن الأهداف الإنمائية التي تسعى الدولة إلى بلوغها تفعيل إمكانية استفادة النساء اللائي يُعانين من الفقر والفقر المدقع من شبكات الخدمات والحماية الاجتماعية، وتوسيع نطاق قانون الأمومة المجانية ورعاية الطفولة. وفضلاً عن ذلك، فقد أعدَّت الحكومة لإنشاء بنك المرأة من أجل تعزيز زيادة مشاركة المرأة في النمو الاقتصادي للبلد.

ثانياً -٣-٢ حقوق الأطفال والمراهقين من الجنسين

١٠٠- لقد بذلت دولة إكوادور جهوداً ضخمة في سبيل تعزيز حقوق الأطفال والمراهقين من الجنسين انطلاقاً من منظورٍ متكامل. وهي طرفٌ في اتفاقية حقوق الطفل المُبرمة تحت مظلة الأمم المتحدة، وطرف في صكوكٍ دولية أخرى مُبرَمة في إطار منظومتها[٢٦].

١٠١- وعلى مستوى النظام القانوني الداخلي، يتضمن الدستور قواعد تعتبر الأطفال والمراهقين من الجنسين مواطنين أصحاب حقوق. ويسري منذ عام ٢٠٠٣ قانون الطفل والمراهق الذي يضم النظريات القانونية لاتفاقية حقوق الطفل وموادها. وتحقيقاً لفعالية إنفاذ حقوق الأطفال والمراهقين من الجنسين فقد كُيِّفت بعض الأجهزة القانونية مع مقتضيات قانون الطفل والمراهق[٢٧]. وعلاوةً على ذلك، صدر ١١٢ أمراً بإنشاء النظام الوطني اللامركزي للحماية المتكاملة للأطفال والمراهقين في كانتونات إكوادور البالغ عددها ٢١٩.

١٠٢- أما عن المؤسسات المعنية بحماية حقوق الطفل والمراهق، فينص الدستور على إنشاء نظام وطني لا مركزي للحماية المتكاملة للأطفال والمراهقين يُكلَّف بضمان ممارسة الأطفال والمراهقين من الجنسين لحقوقهم وكفالتها. ويتألَّف هذا النظام من ثلاثة مستويات من الهيئات، هي التالية:

(أ) المجلس الوطني لشؤون الأطفال والمراهقين، ومهمته الرئيسية هي تحديد السياسة العامة للحماية المتكاملة للطفولة والمراهقة ورصدها.

(ب) المجالس المعنية بشؤون الأطفال والمراهقين بالطفولة في الكانتونات، وهي تتولى وضع السياسات المحلية على مستوى الكانتونات واقتراحها على مجلس الكانتونات.

(ج) هيئات معنية بحماية الحقوق والدفاع عنها وضمان وجوب إعمالها، عن طريق مجالس الكانتونات لحماية الحقوق؛ ونظام القضاء المتخصص في شؤون الطفل والمراهق؛ وهيئاتٍ أخرى من قبيل المكاتب المجتمعية للدفاع عن شؤون الأطفال والمراهقين، والشرطة المتخصصة في شؤون الطفل والمراهق.

١٠٣- وتعمل دولة إكوادور، في إطار الخطة الوطنية العشرية للحماية المتكاملة للأطفال والمراهقين، على وضع خطط وطنية تكفل تنفيذ الخطط المتكاملة المتعلقة بالأطفال والمراهقين من الجنسين، ومن بينها: خطة القضاء التدريجي على عمل الأطفال؛ والخطة الوطنية للصحة والحقوق الجنسية والإنجابية؛ والخطة العشرية للتعليم؛ والخطة الوطنية للقضاء على الجرائم الجنسية في نظام التعليم؛ والخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والنقل غير المشروع للمهاجرين، والاستغلال الجنسي والمهني وغيره من أشكال الاستغلال، وبغاء النساء، والأطفال والمراهقين من الجنسين، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، وفساد القاصرين (الصادرة عام ٢٠٠٦)؛ والخطة الاستراتيجية المتعددة القطاعات للتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على الصعيد الوطني، للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٥؛ والخطة الوطنية للحد من وفيات المواليد؛ والخطة الوطنية لاتِّقاء حمل المراهقات (الصادرة عام ٢٠٠٧).

١٠٤- وفي عام ٢٠٠٧، وضع المجلس الوطني لشؤون الأطفال والمراهقين البرنامج الاجتماعي للأطفال والمراهقين، الذي يحدِّد ست سياسات لخدمة جوانب محددة في مختلف أقاليم البلد، والوفاء بمجموعة من الالتزامات المعلنة بتوافق آراء المؤسسات التي تشكِّل المجلس.

١٠٥- وتمثِّل الخطة الوطنية العشرية للحماية المتكاملة للأطفال والمراهقين إحدى السياسات العامة المُنتهجة، وقد اعتمدها المجلس الوطني لشؤون الأطفال والمراهقين في عام ٢٠٠٤، وتشكِّل الخطة أول وثيقةٍ تخطيطية ترتكز على نهجٍ مراعٍ للحقوق، وتشتمل على ٢٩ سياسة تستهدف ثلاث فئات عمرية، هي: المواليد حتى سن الخامسة (تسع سياسات)، والأطفال بين سن السادسة والحادية عشرة (عشر سياسات)، والأطفال والمراهقون بين سن الثانية عشرة والثامنة عشرة (عشر سياسات).

١٠٦- وقد زادت الدولة الاستثمار في برامج الرعاية المتكاملة للأطفال والمراهقين من الجنسين ممن يعانون من ضعف أوضاعهم. إذ تموِّل، عن طريق صندوق تنمية الطفل، خدمات الرعاية والتنمية المتكاملة المقدمة إلى الأطفال من الجنسين من أفقر السكان، من صفر إلى خمس سنوات، وقد شملت أنشطة الصندوق ٢٥١ ٥٧٨ طفلاً وطفلة في عام ٢٠٠٧، كما تموِّل الدولة برامج تفي بمعايير جودة الخدمات بنسبة ٩٠ في المائة كحدٍّ أدنى. وقد غطى برنامج إنقاذ الطفولة ٢٣٣ ٤٩ طفلاً في عام ٢٠٠٧، قدِّمت إليهم خدمات الرعاية في ٤٦٥ ١ من المراكز المجتمعية لتنمية الطفل المموَّلة على الصعيد الوطني.

١٠٧- ومن الإنجازات الرئيسية التي حققها البلد في مجال تعزيز حقوق الأطفال والمراهقين من الجنسين ما يلي: إنشاء النظام الوطني اللامركزي للحماية المتكاملة للطفولة والمراهقة؛ وتقديم اقتراح بشأن الأطفال والمراهقين إلى المجلس الدستوري؛ وإبرام اتفاق مع المجلس الوطني للقضاء لتدريب موظفيه بشأن نهج مراعاة حقوق الأطفال والمراهقين. كما استحدث المجتمع المدني، عن طريق مرصد شؤون الأطفال والمراهقين، مؤشراتٍ تتيح قياس مدى إنفاذ حقوقهم. وعلاوةً على ذلك، فقد أُعلن أن القضاء على العنف الجنساني الممارس ضد النساء، والأطفال والمراهقين من الجنسين يشكِّل إحدى سياسات للدولة.

١٠٨- إلا أن ثمة تحديات لا تزال قائمة تعتزم إكوادور مجابهتها، من قبيل إنشاء هيئات النظام الوطني اللامركزي للحماية المتكاملة للأطفال والمراهقين؛ وزيادة المشاركة الاجتماعية للمواطنين من البالغين والأطفال والمراهقين من الجنسين في العمليات المتعلقة بوجوب إنفاذ الحقوق واللازمة لضمان تنفيذ السياسات العامة؛ وحفز مشاركة الحكومات المحلية والهيئات العامة من أجل تعزيز التطبيق السريع والفعال للسياسات العامة، مع التركيز على البرنامج الاجتماعي للأطفال والمراهقين، وبصفةٍ رئيسية، من أجل تخصيص الموارد الكافية لتنفيذ السياسات العامة لصالح هذه الفئة من المجتمع.

ثانياً -٣-٣ حقوق الشباب والشابات

١٠٩- اعتمدت إكوادور في عام ٢٠٠١ قانون الشباب الذي ينص على إنشاء هيئات وطنية ومحلية ناظمة للسياسات تستهدف أنشطتها الشباب من السكان بين سن الثامنة عشرة والتاسعة والعشرين. ومنذ عام ٢٠٠٦ وإكوادور طرفٌ في اتفاقية البلدان الأمريكية المتعلقة بالشباب.

١١٠- وفي عام ١٩٩٨ أُنشئت مؤسسات تهدف إلى التعامل مع الشباب بوصفهم يمثّلون فئةً لها احتياجات ومشاكل محددة، من بينها اللجنة الفرعية للشباب التابعة للمجلس الوطني، والإدارة الوطنية للشباب التابعة لوزارة الإدماج الاقتصادي والاجتماعي، وهي مؤسسة وطنية مكلَّفة بوضع سياساتٍ عامة لصالح فئة الشباب وتعزيز تنفيذها.

١١١- وفي عام ٢٠٠٦، ضُمِّن برنامج التنمية الاجتماعية خطوطاً توجيهية للعمل من أجل إنشاء النظام الوطني للنهوض بالشباب، الذي يتضمَّن هيكلاً تنظيمياً للمؤسسات المعنية، من قبيل المجلس الوطني للسياسات المتعلقة بالشباب، والمعهد الوطني للشباب، ومجالس محلية، كما حدَّد النظام مهاماً مشتركة مع منظماتٍ شبابية بغية تنفيذ ما يُسمى بالبرنامج المختصر للشباب. وقد أثمرت هذه المبادرات إجراء بحوثٍ عن حالة الشباب والشابات في إكوادور واستحداث نظامٍ متكاملٍ للمؤشرات الخاصة بالشباب، الأمر الذي أتاح الاعتراف بهم في الممارسة العملية بوصفهم فئة محدَّدة، بهدف دراسة مسائل تتعلق بحالتهم الصحية وعملهم وتعليمهم وهجرتهم وإمكانية حصولهم على الخدمات، وغير ذلك من مسائل.

١١٢- وفي عام ٢٠٠٧، أنفذت المحكمة الدستورية حق الشباب في الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية الإلزامية. كذلك، عمدت بلدية كيتو والإدارة الوطنية للشباب، بالاشتراك مع منظماتٍ شبابية في البلد، إلى الترويج لحملاتٍ تستهدف الشباب والشابات لمناهضة العنف ومناصرة ثقافة السلام والتشجيع على التعلُّم في مجال الحقوق الجنسية والإنجابية والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية. وفي العام ذاته، أعدَّت الدولة، بدعمٍ من

صندوق الأمم المتحدة للسكان وأكثر من مائة منظمة شبابية، خطةً استراتيجية سنوية لتقديم اقتراحاتٍ ذات صلة في إطار ما يسمى بعملية الاتفاق الوطني.

١١٣- وفي إطار الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، أعدَّت اللجنة الفرعية لحقوق الإنسان الخاصة بالشباب خطة العمل المتعلقة بحقوق الإنسان الخاصة بالشباب والشابات، التي تُبرز بين خطوطها التوجيهية عملية متابعة تنفيذ اتفاقية البلدان الأمريكية المتعلقة بالشباب. كذلك، دأبت اللجنة الفرعية في عام ٢٠٠٦ على تدريب دعاةٍ لحقوق الإنسان في مدينة كيتو وتحديد وضع الشباب والشابات بوصفهم أصحاب حقوق. وفي عام ٢٠٠٧ تعهَّدت مؤسسات مختلفة تابعة للدولة بتعميم مضمون الاتفاقية، وقد رحَّبت مختلف الأمانات في الدولة بهذه المهمة.

ثانياً -٣-٤ حقوق المسنين

١١٤- وفقاً لتعداد السكان في عام ٢٠٠١، بلغ عدد المسنين في إكوادور ما ينيف عن مليون نسمة. وقد أشارت التوقعات حتى عام ٢٠٢٥ إلى أن هذا الاتجاه المتسارع نحو الشيخوخة بين صفوف السكان الإكوادوريين سيصل إلى نسبة ١٣ في المائة. ومع أن دولة إكوادور لم تحقق إنجازاتٍ كبيرة لصالح هذه الفئة المهمة، إلا أنها سعت إلى تنفيذ أنشطةٍ تُفيد منها هذه الفئة، وخاصةً باعتماد خطة العمل المتعلقة بحقوق المسنين المنبثقة عن الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، والتي يبرُز في إطارها في العقد الأخير مشروع فريد من نوعه تحت اسم *"بابيل نونوس" (Papel Nonos)*، وهي مبادرة دولية تُشرِك مجموعة من هذه الفئة في أنشطةٍ ترفيهية وفنية.

١١٥- وفي عام ٢٠٠٧ وُسِّع نطاق تغطية منحة التنمية البشرية لصالح المسنين الأكبر سناً، كما زادت معاشات التقاعد في المعهد الإكوادوري للضمان الاجتماعي، سعياً إلى تحسين الظروف المعيشية لهذه الفئة والرعاية الطبية المقدمة إليها. ولم ينتهِ بذل الجهود لصالح هؤلاء السكان، إذ ترغب الدولة في مواصلة جهودها في هذا الصدد بدءاً من مؤسساتها، وخاصةً وزارة الإدماج الاقتصادي والاجتماعي.

ثانياً -٣-٥ حقوق المعوقين

١١٦- وقعَّت إكوادور اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠٠٧، وهي بصدد التصديق عليها حالياً. وقد أسهم سفير إكوادور، السيد لويس غاييغُس، إسهاماً كبيراً في هذا المضمار باشتراكه في رئاسة فريق العمل الذي تولى صياغة هذه الاتفاقية. وإكوادور طرفٌ أيضاً في اتفاقية البلدان الأمريكية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المعوقين.

١١٧- ويمثِّل المجلس الوطني للمعوقين الهيئة الوطنية التي تباشر أعمالها على نحوٍ مطَّرد منذ عام ١٩٩٢ في مجال حماية حقوق المعوقين وتعزيزها على الصعيد الوطني. وقد تعزَّزت تنمية مؤسسات الدولة ونظمها الداخلية بإنشاء مكتب المدعي العام للدفاع عن حقوق المعوقين وربط المؤسسات الأخرى بشبكاتٍ رامية إلى تعزيز حقوقهم.

١١٨- أما على مستوى التشريعات الداخلية، فقد أُدرجت في الدستور قواعد تتعلق بمسائل الوقاية، والتأهيل الشامل، والإدماج الاجتماعي، وتكافؤ الفرص، وكذا ضماناتٍ تكفل حقوق المعوقين من السكان في الصحة والتعليم والعمل وغيرها من الحقوق. ويسري حالياً قانون المعوقين الذي يُرسي نظاماً يوفر للمعوقين الوقاية

ويشملهم بالرعاية والإدماج، وكذا القانون المُعدِّل لقانون العمل الذي يضع نظاماً إجبارياً لإدماج المعوقين في الملاك الوظيفي للمؤسسات العامة والخاصة، ويصل إجمالي نسبة إدماجهم فيه اليوم إلى ٤ في المائة.

١١٩- وفي أيار/مايو ٢٠٠٧ أعلن رئيس الجمهورية أن الوقاية من الإعاقة وتوفير الرعاية والتأهيل الشامل للمعوقين يمثّلان سياستين تنتهجهما الدولة. وتنفيذاً لهما، يُطبَّق حالياً برنامج *"إكوادور بلا عوائق"*، بتنسيق من جانب نائب رئيس الجمهورية، السيد لينين مورينو، الذي يعاني من إعاقة. وتتولى تنفيذ البرنامج مؤسسات عامة مختلفة؛ ويهدف البرنامج إلى دعم التأهيل البدني للمعوقين وتعزيز حقوقهم وتأهيلهم ببذل جهودٍ مشتركة مع البلديات، وكذا زيادة تحفيزهم المبكّر.

١٢٠- وقد مضى البلد في إجراء عمليات توعية للمواطنين لتعريفهم بحقوق المعوقين بغية إنشاء آلياتٍ لضمان وجوب إعمالها واحترامها، وكذا لحفز مشاركة المعوقين في الانتخابات. وينفِّذ البلد أيضاً برامجاً بشأن الإدماج المهني للمعوقين وتكافؤ الفرص فيما يتعلق باختيار موظفي القطاع العام.

١٢١- وتتولى منظمات غير حكومية إدارة مشاريع ذات صلة تستهدف إشراك الأطفال والمراهقين من الجنسين من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة في نظام التعليم العادي سعياً إلى ضمان إدماجهم ومشاركتهم على نحوٍ كامل.

١٢٢- وعلى الرغم من أن إكوادور تُعتبر أحد البلدان التي تَعتدُّ بأفضل الممارسات في هذا المضمار على مستوى المنطقة، فإن التحديين المطروحين أمامها هما رفع الوعي الاجتماعي لتجنُّب السلوكيات التمييزية، وتحسين تنفيذ السياسات العامة بغية ضمان فعالية إمكانية حصول المعوقين على خدمات الصحة والتعليم، وذلك بوضع خططٍ وبرامج على مستوى السلطات المحلية (من محافظاتٍ وبلديات).

ثانياً -٣-٦ حقوق المهاجرين

١٢٣- تمثِّل إكوادور أحد البلدان التي بذلت جهوداً كبيرة في سبيل حماية حقوق المهاجرين والمهاجرات وضمانها بوصفها دولةً موفِدةً ومستقبِلة لهم على حدٍّ سواء. لذا، ينص دستورها على احترام حقوق المهاجرين من سكان البلد دونما تمييز.

١٢٤- وإدراكاً لهذا الهدف، واستجابةً للاتجاهات الحالية، استحدثت الدولة هيكلاً مؤسسياً يتعامل مع مسألة الهجرة في إطار نهجٍ مراعٍ لحقوق الإنسان، فأنشأت في آذار/مارس ٢٠٠٧ الأمانة الوطنية لشؤون المهاجرين، بدرجة وزارة دولة، وتتبع رئاسة الجمهورية، وتتمثَّل مهمتها في تحديد سياسات الهجرة وإدارتها وتنفيذها داخل الأراضي الإكوادورية وخارجها، بما في ذلك إنشاء مراكز رعايةٍ شاملة للمهاجرين بالتنسيق مع وزارة العلاقات الخارجية والتجارة والتكامل.

١٢٥- وتتمثَّل السياسة العامة التي تنفذها الدولة فيما يتعلق بمسألة الهجرة في الخطة الوطنية للتنمية البشرية للمهاجرين للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠، اقتناعاً بأن إكوادور لا تقبل وجود أشخاصٍ بصفةٍ غير قانونية على أراضيها وأنها تؤكد الحق في الهجرة وفي حرية تنقل الأفراد وفي المشاركة وتعدد الثقافات، وكذا الحق في البقاء وفي العودة. لذا، ستكرِّس إكوادور كل جهودها لحفز تنفيذ سياسة هجرة تقوم على احترام حقوق الإنسان وضمان ممارستها،

وتوثيق العرى بين المهاجرين وأفراد أسرهم، وحفز عمليات تنميةٍ بشرية لصالح المهاجرين، وتعزيز تعدد الثقافات وعمليات بناء مواطنة عالمية، وتشمل كذلك تدريب موظفي إنفاذ القوانين المعنيين بمسألة الهجرة، فضلاً عن توعية المجتمع بمشاكل المهاجرين الأجانب في إكوادور والمهاجرين من مواطنيها في بلدان أخرى.

١٢٦- ويتجلى أحد العناصر المكوِّنة للخطة الوطنية للتنمية البشرية للمهاجرين في خطة العودة المعنونة "مرحباً بك في وطنك"، التي قُدِّمت في عام ٢٠٠٨ باعتبارها مثالاً لممارسةٍ جيدة تحتذيه المنطقة. كذلك، تضع الخطة الوطنية نظاماً لإنشاء مشاريع مصنَّفة بحسب القطاعات تُفيد من قدرات الإكوادوريين والإكوادوريات المقيمين في الخارج في تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلد.

١٢٧- وفي إطار السياسة ذاتها، أُنشئ المنتدى الوطني للهجرة بوصفه عمليةً ديمقراطية تتيح مشاركة المجتمع المدني في تقديم اقتراحاتٍ بشأن مسألة الهجرة إلى المجلس الدستوري، وقد أُنشئت لهذا الغرض اللجنة الدائمة التابعة للمنتدى.

١٢٨- وإكوادور طرفٌ في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وقَدَّمت في إطارها في عام ٢٠٠٦ تقريرها الوطني الأول الذي استعرضته لجنة المعاهدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في جنيف. كما أبرم البلد اتفاقاتٍ ثنائية، وخاصةً مع دولتي كولومبيا وبيرو المتاخمتين له، عملاً بتوصيات اللجنة ومراعاةً لقرارات جماعة دول الأنديز، التي تهدف إلى تيسير هجرة العمال على الصعيد الإقليمي. وقد وقَّعت إكوادور اتفاقيةً مع بيرو بشأن تسوية وضع العمال المهاجرين في منطقة التكامل الحدودي الموسَّع، وقد أفاد من هذه التسوية ٥٥٦ بيروياً. وعلى النهج نفسه، أصدرت وزارة العمل ٩٧٧ تصريح عمل لمواطنين ومواطنات أجانب من مختلف الجنسيات خلال عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٥. كذلك، أُبرمت اتفاقاتٍ مع إسبانيا أُنشئت في إطارها وحدةٌ فنية تتولى وضع السياسات والآليات التي أتاحت إجراء عمليات تسوية منظمة لأوضاع العمال المهاجرين الإكوادوريين في هذا البلد.

١٢٩- ورحَّبت المحكمة الدستورية بتوصيات اللجنة، إذ قرَّرت في عام ٢٠٠٧ إلغاء شرط إذن الخروج الذي كان يتحتم على المهاجرين الراغبين في السفر إلى بلدانٍ أخرى استيفاؤه. كما تجدر الإشارة إلى إدماج العمال المهاجرين في خدمات الضمان الاجتماعي.

١٣٠- ومن بين ما اعتُمد من سياساتٍ وبرامج تتعلق بحماية حقوق المهاجرين وتعزيزها وترمي إلى التغلب على المشاكل التي تتعرض لها هذه الفئة، وبخاصة تلك المتصلة بعمل الأطفال المهاجرين، والاستغلال الجنسي، وحصول المهاجرين على حقوقٍ أساسية على قدم المساواة مع المواطنين، ما يلي: الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، عن طريق خطة العمل للمهاجرين والأجانب واللاجئين والمشرَّدين وعديمي الجنسية؛ والخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والنقل غير المشروع للمهاجرين وجرائم متصلة بهما؛ فضلاً عن إنشاء اللجنة الوطنية للقضاء التدريجي على عمل الأطفال، التي من بين أهدافها القضاء على عمل القاصرين المهاجرين. علاوةً على ذلك، أُنشئ فريق العمل المعني بشؤون الهجرة العمالية وأُدرج فيه المجلس الوطني للمرأة نهجَ مراعاة الجنسانية، فنُظِّمت في عام ٢٠٠٦ حلقات عملٍ عن `المهاجرات والسياسات العامة`.

١٣١- والبرنامج الوطني للتسجيل "ألِحق اسمك بإكوادور!"، الذي بادرت إليه نائبة رئيس الجمهورية، يُمثل أحد الأعمال المُنجَزة في هذا السياق، ويهدف البرنامج إلى تيسير تسجيل أبناء المهاجرين من القاصرين المولودين في البلد كي يُتاح لهم الحق في الحصول على الجنسية.

١٣٢- وإكوادور عازمةٌ على خوْض تحدياتٍ متعددة ومهمة تطرحها هذه المسألة، من بينها مواءمة تشريعاتها الوطنية مع قواعد القانون الدولي؛ وزيادة دعم مؤسساتها وتحسين أدائها، وهو ما يقتضي زيادة الميزانية لصالح المؤسسات المعنية؛ وزيادة تدريب الموظفين العموميين؛ وزيادة توعية سكان إكوادور بحقوق العمال الأجانب؛ وتنفيذ سياسات إدماج اجتماعي أكثر فعالية بشأن العمال المهاجرين الأجانب وأسرهم.

ثانياً - ٣-٧ حقوق اللاجئين

١٣٣- إكوادور طرفٌ في الصكوك الدولية والإقليمية الرئيسية المتعلقة باللجوء، ويسري فيها حالياً منذ عام ١٩٩٢ مرسومٌ تنفيذي ينظِّم أعمال الدولة فيما يتصل بمسألة اللجوء ويتضمَّن المبادئ واللوائح الدولية ذات الصلة.

١٣٤- وقد اضطلعت إكوادور بدورٍ كبير في استقبال أعداد المشردين وطالبي اللجوء كولومبيي الأصل الذين دخلوا البلد على إثر الصراع السياسي الذي تشهده كولومبيا. فمنذ عام ٢٠٠٠، تشهد إكوادور تواجداً هائلاً لأشخاصٍ من أصل كولومبي بحاجة إلى حماية دولية في الأراضي الإكوادورية، وقد مُنح بعضهم اللجوء.

١٣٥- ومنذ عام ٢٠٠٠ وحتى تشرين الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، طلب اللجوء ٥٥ ٧٠٠ شخص، مُنح ١٤ ١٠٤ منهم هذا الوضع، عقب تنفيذ عمليةٍ إجرائيةٍ صارمة في كل مراحل طلب اللجوء. ويشكِّل كولومبيو الأصل قرابة ٩٧ في المائة من طالبي اللجوء، ويحتاج قرابة ٦٠ ٠٠٠ شخصٍ إضافيٍّ إلى حمايةٍ دولية في المنطقة الحدودية مع كولومبيا.

١٣٦- وتتولى الإدارة العامة لشؤون اللاجئين التابعة لوزارة العلاقات الخارجية والتجارة والتكامل منح وضع اللجوء في إكوادور. وهذه الإدارة مزوَّدة بموظفين متخصصين، وقد تعاملت مع مسألة اللجوء بصورةٍ مثالية عن طريق تنفيذ إجراءاتٍ وترتيباتٍ معتمدة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، إذ وصف المفوَّض السامي، السيد أنتونيو غوتيرِّيس، إكوادور بأنها أحد بلدان العالم التي حقَّقت أفضل ممارسات في مسألة اللجوء.

١٣٧- وتدأب إكوادور على تنفيذ الولايات الواردة في إعلان وخطة عمل المكسيك بشأن اللجوء الصادرتين عام ٢٠٠٤، وهي الولايات المتصلة بإيجاد الأوضاع اللازمة لإقامة حدودٍ ومدنٍ تضامنية. وفيما يتعلق بميداني الصحة والتعليم، فقد صدرت توجيهات واضحة بمعاملة طالبي اللجوء معاملةً وطنية غير تمييزية، كما يُصرَّح قانوناً بعمل الأشخاص المُعترف بهم بوصفهم لاجئين. كذلك، طُبِّقت منذ عام ٢٠٠٧ خططَ طوارئ فعالة مشتركة بين المؤسسات أتاحت تلبية كل الاحتياجات الطارئة للمهجَّرين الكولومبيين (من غذاء وخدماتٍ صحية وتعليمية وإقامة)، الذين يدخلون المنطقة الحدودية الكولومبية الإكوادورية بأعدادٍ هائلة. إضافةً إلى ذلك، تنفِّذ الدولة مشاريع للتكامل الاجتماعي والمجتمعي وخُططاً أخرى تهدف كلها، بمساعدة المؤسسات العامة والخاصة، إلى إدماج اللاجئين مهنياً وعلى نحوٍ منتِج.

ثانياً -٣-٨ الحقوق المتعلقة بالتنوع الجنسي (فئات المثليين جنسياً والسحاقيات وثنائيي الميل الجنسي والمحولين جنسياً)

١٣٨- يحمي الدستور السياسي الأفرادَ من التمييز بسبب التوجه الجنسي. ومن هنا، شُرع في تنفيذ أعمالٍ متنوعة لصالح الأقليات الجنسية عن طريق الخطة الوطنية المتعلقة بالتنوع الجنسي التي اعتُمِدت في إطار الخطة الوطنية

لحقوق الإنسان. علاوةً على ذلك، قرَّرت المحكمة الدستورية إلغاء أي قواعد قانونية تميِّز ضد المثليين جنسياً والسحاقيات وثنائيي الميل الجنسي والمحولين جنسياً.

١٣٩- وفي عام ٢٠٠٦، أُنشئ مشروع `بيت *المحوَّلين*` في كيتو، ونُظِّمت حملات تأهيلية وتدريبية في مختلف مقاطعات البلد. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، نُظِّمت أعمالٌ احتفالية بذكرى مرور عشر سنوات على إلغاء المعاقبة على المثلية الجنسية، شملت أنشطة لتوعية المجتمع. وحُدِّدت أيضاً فئاتٌ اجتماعية وقطاعاتٌ مؤسساتية مختلفة تدعم حقوق المثليين جنسياً والسحاقيات وثنائيي الميل الجنسي والمحولين جنسياً. وفي العام ذاته، نظَّمت المنظمة الإكوادورية للسحاقيات ندوات للتعريف بحقوقهن ولتقديم كتاب `السحاقيات في كيتو` .

١٤٠- غير أن البلد لا يزال يواجه تحدياتٍ لا يُستهان بها فيما يتصل بالاعتراف بحقوق الأقليات الجنسية، من قبيل تلك المتعلقة بتكافؤ الفرص وتحقيق المساواة فيما يتعلق بإمكانية امتلاك الأصول والحصول على الخدمات كسائر السكان. ويقتضي ذلك، بالطبع، إدماج أفراد هذه الأقليات في سوق العمل وإشراكهم في عمليات استحداث مشاريع مُنتجِة، فضلاً عن زيادة توعية المجتمع الإكوادوري بحقوقهم.

ثانياً - ٤ الحقوق الجماعية

ثانياً - ٤-١ حقوق الشعوب الأصلية

١٤١- إكوادور طرفٌ في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة، كما أنها اشتركت في رعاية إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية الذي اعتمدته الجمعية العامة في عام ٢٠٠٧، ضمن صكوكٍ دوليةٍ أخرى متصلة بحقوق الشعوب الأصلية البلد أيضاً طرفٌ فيها. كذلك، كانت إكوادور منذ بضع سنوات طرفاً في الفريق العامل المُكلَّف باعتماد اتفاقية البلدان الأمريكية المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية في إطار منظمة الدول الأمريكية.

١٤٢- ويصف الدستور السياسي دولة إكوادور بأنها كيان متعدد الثقافات والانتماءات الإثنية يكرِّس الحقوق الجماعية الخاصة بالشعوب الأصلية في الجوانب التالية: التنوع الثقافي، والهوية، والأراضي، والاستخدام الرسمي للغات، والصحة، والتعليم، والحقوق الاقتصادية، والتراث الثقافي، وكذا الحقوق الخاصة بنساء الشعوب الأصلية، والشعوب الأصلية في المناطق الحدودية.

١٤٣- كذلك، اعتمد البلد قوانين ثانوية مختلفة تدعم حقوق الشعوب الأصلية، من بينها القانون الأساسي للمؤسسات العامة للشعوب الأصلية التي تُعرِّف أنفسها بأنها قوميات سلفية، وقد دخل القانون حيز النفاذ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، فضلاً عن اللائحة المتعلقة بدعاة حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية. وقد جاء اعتمادهما امتثالاً للتوصية التي قدمها المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين.

١٤٤- وفي شباط/ فبراير ٢٠٠٧، أنشأت الحكومة الوطنية الأمانة المعنية بالشعوب والحركات الاجتماعية والمشاركة المدنية باعتبارها هيئة ناظمة للسياسات العامة، تكفل الحق في المشاركة المدنية بوضع تدابير وإجراءات تستهدف حفز مشاركة الشعوب والحركات الاجتماعية والمواطنين وتوجيه مسارها وتوطيدها بشأن مسألة اتخاذ

القرارات المهمة التي تمسُّهم، من قبيل مشاركة الشعوب الأصلية. ومن أبرز المؤسسات الأخرى في هذا السياق مجلس تنمية قوميات إكوادور وشعوبها الأصلية، الذي أُنشئ في عام ١٩٩٨ ليتولى مهمة تحديد السياسات المُنتهجة وتنفيذ واقتراح برامج للتنمية المتكاملة المستدامة في إطار إدارةٍ مشتركة بين الدولة وجماعات القوميات والشعوب الأصلية.

١٤٥- وتضم وزارة التعليم الإدارة الوطنية لتعليم الشعوب الأصلية، وكذا نظام التعليم المشترك بين الثقافات ثنائي اللغة، الذي يجسد الرؤية الكونية لسلف الشعوب الأصلية وحكمته. وتتبع الإدارة لوزارة الصحة إدارة الصحة المعنية بالشعوب الأصلية. كما أُنشئت الإدارة الوطنية لمكتب أمين المظالم المعني بالشعوب الأصلية. وقد استحدثت هذه المؤسسات برامج ومشاريع تراعي بشكلٍ أو بآخر الحقوق الاجتماعية للشعوب الأصلية، بيد أنه يمكن التأكيد أن عملها لم يكن كافياً لتلبية المطالب التاريخية للشعوب الأصلية والاحتياجات الهيكلية لتنميتها.

١٤٦- والحكومة الإكوادورية الحالية لدى توليها مهامها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، قد أشارت على سبيل الأولوية إلى إنشاء مؤسسة تقوم على إدارة تنمية الشعوب الأصلية بفاعلية انطلاقاً من مبدأ احترام التنوع وتعدد الثقافات، بغية حفز مشاركة المجتمع على نطاق واسع في عملية اتخاذ القرار وتنفيذ الخطط والمشاريع. وفي سبيل ذلك، سيُكفل حق الشعوب الأصلية في مشاورتها في كل الجوانب التي قد تمس حقوقها الجماعية ومستوى معيشتها. ويخضع تعريف التنظيم المؤسساتي الجديد الذي سيحكم شؤون الشعوب الأصلية لعملية إعادة الهيكلة السياساتية والإدارية المتعمقة التي تمضي فيها دولة إكوادور الآن في ظل المجلس الدستوري.

١٤٧- ويعكف مجلس تنمية قوميات إكوادور وشعوبها الأصلية على تنفيذ خطةٍ استراتيجية تركِّز على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعوب الأصلية، بوصفها سياسةً عامة. وتشمل العناصر المكوِّنة لها دعم هذه الشعوب اقتصادياً من أجل استئصال شأفة الفقر الذي تعانيه وإيجاد فرص عمل لأفرادها؛ ودعمها اجتماعياً لإتاحة حصول أفرادها على خدماتٍ أساسية لا غنى عنها؛ فضلاً عن دعم هذه الشعوب ثقافياً. كذلك، تتضمَّن عناصر الخطة تنمية البيئة، بالمبادرة إلى تنفيذ مشاريع ترمي إلى ترشيد استخدام الموارد الطبيعية واستدامتها؛ ودعم الحكومات المحلية في أراضي الشعوب الأصلية، بمنح الأولوية لكلٍّ من التدريب الفني، وتحقيق اللامركزية، وتنفيذ البرامج والمشاريع، وشحن الدوافع وحفز عمليات المشاركة والمتابعة والرقابة المدنية المناسبة من داخل المنظمات الاجتماعية والخاصة بالشعوب الأصلية. إضافةً إلى ذلك، يجري في هذا الصدد تنفيذ المشروع المعنون "تعزيز أنماط حكم القوميات والشعوب وتطبيق تقنيات وأساليب لاستعادة الموارد الطبيعية والحفاظ عليها".

ثانياً -٤-١-١ جماعات الشعوب الأصلية المنعزلة طوْعاً

١٤٨- أعلنت الحكومة منذ عام ٢٠٠٧ أن مراعاة حالة الشعوب الأصلية المنعزلة طوْعاً تشكِّل إحدى سياساتها الوطنية، متوخيةً فيها مبادئ عدم المساس بالحدود، وتقرير المصير، وجبر الضرر، وتغليب مصلحة الإنسان، والتنوع الثقافي، والوقاية، والمساواة، واحترام الكرامة الإنسانية، وهادفةً من ذلك بصفةٍ رئيسية إلى احترام الحقوق الأساسية لهذه الجماعات، وكفالة حقها في الحياة، وضمان سلامة أفرادها البدنية، وسلامة أراضيها، وصون ثقافاتها، وكفالة حقوقها الاجتماعية والجماعية، وكذا احترام حقها في تقرير المصير ورغبتها في البقاء بمعزلٍ عن سائر السكان. وقد أصدر رئيس الجمهورية، السيد رافائيل كورِّيا، مرسوماً يقضي بترسيم حدود المنطقة المَصونة التي ينبغي عدم المساس بها والتي تستوطنها هذه الجماعات، وتصل مساحتها إلى ٠٠٠ ٧٥٨ هكتارٍ. كما ينص

المرسوم على تحويل مبلغ ٠٠٠ ٧٤٠ من الدولارات لصالح جماعات تاغايري - تارومينانه في إطار تنفيذ ما وضعته لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان من تدابير احترازية.

١٤٩- ويتضمَّن المنظور المتكامل لهذه السياسة الوطنية خطوطاً استراتيجية للعمل تضمن إنفاذ المبادئ المُعلنة عن طريق الإدارة المنظمة للمؤسسات الحكومية المعنية وجهات المجتمع المدني.

١٥٠- وقد حقَّقت السلطات الحكومية وسلطات الشرطة على الفور فيما تلقَّته مؤخراً من بلاغاتٍ يُدَّعى فيها مقتل أفرادٍ من جماعات الشعوب الأصلية المنعزلة داخل الأراضي المَصونة على يد أشخاصٍ يباشرون الاستغلال غير المشروع للأخشاب. وقد عاينت السلطات المكان الذي وقعت فيه أعمال القتل ولم تعثر، حتى وقت إنهاء هذا التقرير، على أي أدلة تتيح إثبات مصداقية هذه البلاغات.

ثانياً -٤-٢ حقوق سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي

١٥١- بذلت إكوادور جهوداً هائلة لجعل السكان الإكوادوريين المنحدرين من أصل أفريقي أحد فئات المجتمع المهمة وإشراكهم بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية في البلد. وفي عام ٢٠٠٥ أُنشئت مؤسسة تنمية سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي، وهي هيئة تابعة لرئاسة الجمهورية، لتتولى مهمة الدفاع عن حقوق هؤلاء السكان وتعزيزها، والمبادرة إلى تنفيذ سياساتٍ رامية إلى تنميته المتكاملة، ومكافحة التمييز العنصري. إضافةً إلى ذلك، يضم مكتب أمين المظالم الإدارة الوطنية للدفاع عن حقوق سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي. أما على الصعيد المحلي، فإن بلدية منطقة كيتو الكبرى قد أنشأت في هذا السياق وحدة تنمية سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي والمجلس الاجتماعي للمنطقة الكبرى المعني بالقضاء على التمييز العنصري. وتسجِّل إكوادور زيادةً في نسبة إشراك الإكوادوريين من أصل أفريقي في السياسات الوطنية، بوصفهم جزءاً لا يتجزَّأ من سلطة الدولة ومن حكومات المقاطعات والحكومات المحلية، إلا أنها لا تزال غير كافية.

١٥٢- وتهتم دولة إكوادور بإرساء سياساتٍ عامة في هذا المضمار عن طريق الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، فأعدَّت خطة العمل القطاعية المتعلقة بحقوق سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي. وعلى غرار ذلك، أعدَّت مؤسسة تنمية سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي خطة العمل المؤسسية التي تصنِّف في درجات الحقوقَ الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي وتضع سياساتٍ لإدماجهم من النواحي الاجتماعية الاقتصادية والمهنية والتعليمية والصحية. وتتضمَّن الخطة الوطنية للتنمية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠ عنصراً مكوناً مهماً يتجلى في سياساتٍ متعلقة بتنمية سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي، غير أن عدم كفاية الميزانية يمثِّل أكبر تحدٍّ يعوق تنفيذها.

١٥٣- ويهدف قانون الحقوق الجماعية لسكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي، الذي بدأ نفاذه منذ عام ٢٠٠٦، إلى إشراكهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد، والاعتراف بملكيتهم الجماعية للأراضي، ونشر ثقافاتهم، واحترام الطب المتوارث، في سبيل ضمان إثنية التعليم الإكوادوري الأفريقي.

١٥٤- كذلك، أنشأت إكوادور دوائر إقليمية خاصة بسكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي تقع في شمال البلاد، وذلك في إطار خطة عمل ديربان التي سيُقيَّم مدى وفاء البلد بها هذا العام. أيضاً، وُضع نظام مؤشراتٍ

باسم "الإكوادوريون بالأرقام"، يهدف إلى إظهار هؤلاء السكان للمجتمع وإنهاء استبعادهم التاريخي وإدراج نُهُجٍ تراعي حقوقهم في الصحة والتعليم والرفاه الاجتماعي والعمل والهجرة الدولية، وهو ما يشكل إسهاماً للبلد وللمنطقة بأسرها.

١٥٥- وعلى الرغم مما أُحرز من تقدمٍ في بعض الجوانب، فإنه لا يزال ينبغي للدولة والمجتمع المدني خوْض شوطٍ مهم نحو تعزيز حقوق سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي. وتعمد الحكومة الوطنية في هذا السياق إلى تحليل بدائل من أجل تحقيق الدعم المؤسسي للهيئات المكلَّفة بتعزيز تنمية هؤلاء السكان، وتحسين تنفيذ سياساتٍ عامة متكاملة. وقد تجلى اهتمام الدولة بهذه المسألة فيما خصَّصته من موارد مالية هائلة للميدان الاجتماعي، ستسهم على المدى المتوسط في خفض مؤشرات "الاحتياجات الأساسية غير الملبَّاة" التي تمس حالياً سكان البلد الشعب الإكوادوري من أصل أفريقي.

ثانياً -٤-٣ الحق في بيئة صحية

١٥٦- ينص دستور عام ١٩٩٨ على حق السكان الأساسي في العيش في بيئةٍ صحية تتلاءم مع عملية تنميةٍ مستدامة وتضمن في الوقت ذاته حق المجتمعات المحلية كافةً في المشاركة والاطلاع على المعلومات، بما في ذلك حقها في إبداء آرائها قبل تنفيذ الدولة أي قرارات قد تؤثر على البيئة. هذه الإرادة الساعية إلى ضمان الحقوق تتجلى في أمور من بينها اعتماد قانون إدارة البيئة عام ١٩٩٩، وفي إنفاذ النص الموحَّد للتشريع الثانوي لوزارة البيئة في عام ٢٠٠٣، وإعمال استراتيجياتٍ تُستحدث عن طريقها سياساتٍ إنمائية عامة تتجسد في استدامة استخدام الموارد الطبيعية والحفاظ على التنوع البيولوجي، انطلاقاً من أن إكوادور هي أول بلدٍ في العالم يتمتع بأكبر تنوعٍ بيئي.

١٥٧- ووزارة البيئة، بصفتها السلطة الوطنية المسؤولة عن البيئة وهيئة التنسيق السياسي والقضائي والإداري في هذا الميدان، تتولى تعزيز تنفيذ خططٍ وبرامجَ حُدِّدت لها هياكل عملية من قبيل النظام الوطني اللامركزي لإدارة البيئة، والنظام الوطني للمناطق المحمية، وآليات لتحقيق لا مركزية التخصصات وعدم تمركزها في كياناتٍ بعينها بتوجيهها نحو الحكومات المحلية.

١٥٨- ومن بين المشاريع التي نُفِّذت في هذا المجال، بدعم التعاون الدولي، إنشاء اللجنة الوطنية للمناخ في عام ١٩٩٩، وتشكِّل المؤسسة الأساسية المعنية بمسألة تغير المناخ في إكوادور، وقد أعدَّ البلد ما يقرب من ٥٠ دراسةً وبحثاً بشأن هذه المسألة حول كيفية الحد من انبعاثات غاز الدفيئة والتكيُّف مع تغير المناخ. كما نُفِّذ المشروع المتكامل المسمى "باترا"، وهو أول مشروعٍ لإدارة البيئة يُقام في إكوادور بهدف تنفيذ سياساتٍ ومبادئ أساسية متعلقة بالبيئة في عام ٢٠٠١؛ فضلاً عن تنفيذ برامج التنمية المستدامة في منطقة الحدود الجنوبية؛ وبرامج تعزيز مؤسسات إدارة البيئة؛ وبرامج التنمية المستدامة في منطقة الأمازون الإكوادورية.

١٥٩- وعلى النهج ذاته، وضعت إكوادور في عام ٢٠٠٢، بدعمٍ من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، خطةً وطنيةً تنفيذية لإدارة المُلوِّثات العضوية الثابتة، امتثالاً لأحكام اتفاقية ستكهولم. ومن بين المشاريع التي يجري تنفيذها الآن مشروع التكيُّف مع تغير المناخ بالإدارة الفعالة للمياه في إكوادور، والإجراء المتعلق بتحسين نوعية الهواء، ومشروع حماية غابات كويابينو ياسوني، والبرنامج الإقليمي للإدارة الاجتماعية للنظم الإيكولوجية الحرجية في منطقة الأنديز.

١٦٠- إن مشاركة إكوادور النشطة في الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال تعزيز الحقوق والنهوض بالمسؤوليات لصالح حماية البيئة والحفاظ عليها قد أتاحت توطيد سياساتها الوطنية وتعزيز توعية السكان وإشراكهم على نحوٍ مطَّرد فيها، ومثال ذلك وزارتا البيئة والتعليم اللتان أعدَّتا الخطة الوطنية للتعليم البيئي للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٦، وهي تستهدف الأطفال والمراهقين من الجنسين بغية إعداد نشءٍ متضامن يحمي بيئته الطبيعية. وعلى غرار ذلك، تعمل السلطات الإكوادورية في سبيل تقديم التدريب على مستوى مهام الحكومات الإقليمية كي تدعم التوزيع المنصف للموارد الطبيعية بين مناطقها المحلية.

١٦١- أما التحديات التي تواجهها إكوادور في هذا المضمار فهي تتمثل في زيادة تعريف السكان بمسألة حماية حقوق الجيل الثالث، وإنشاء آلياتٍ تضمن وجوب إنفاذ الحق في بيئةٍ صحية في إطار خطةٍ تُشرِك المجتمع والدولة معاً في تحمُّل مسؤوليةِ ضمان فعالية التمتع بهذا الحق.

ثالثاً - احتياجات البلد من التعاون الدولي

١٦٢- تبذل إكوادور جهوداً ضخمة في مجال حقوق الإنسان، إلا أن التحديات الماثلة أمامها تبلغ من الجسامة مبلغاً يقتضي الاستعانة بالتعاون الدولي لدعم تنفيذ مختلف سياساتها ومبادراتها. وترتبط متطلباتها الرئيسية من المساعدة بضرورة دعم مختلف المؤسسات التي تضطلع بدورٍ رئيسي في تنفيذ سياساتٍ عامة متصلة بحقوق الإنسان. كما أن إيجاد الأوضاع المؤاتية لتبادل المعلومات والتجارب مع بلدان أخرى فيما يتعلق برسم وتنفيذ سياساتٍ عامة رامية إلى تعزيز حقوق الإنسان هو مطلبٌ لا غنى عنه. كذلك، يُعدُّ تدريب الموظفين العموميين في مجال حقوق الإنسان، والمتصل بنطاق عمل المؤسسات التي يعملون فيها، أحد المتطلبات التي يمكن للتعاون الدولي أن يؤدي دوراً مهماً في الوفاء بها.

١٦٣- وأحد جوانب العجز المهمة القائمة حتى الآن والتي قد يكون الإسهام الدولي بالغ الأهمية لتعويضها، يتمثل في تمويل برامج محددة، وفي تنفيذ استراتيجياتٍ فعالة ومستدامة لتوعية المجتمع، تستهدف فئاتٍ محددة من السكان، والسكان كافةً بصفةٍ عامة، بشأن أهمية احترام التنوع وحقوق الإنسان الخاصة بجميع أفراد المجتمع. إذ تولي إكوادور الأولوية بين متطلباتها لوضع استراتيجياتٍ رامية إلى تعزيز مشاركة المجتمع، فضلاً عن استراتيجياتٍ تهدف إلى تحقيق اللامركزية ودعم مشاركة السلطة المحلية في سياسات تعزيز حقوق الإنسان والترويج لها.

١٦٤- إن الاحتياجات إلى التعاون لصالح المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان ومختلف المؤسسات الحكومية المعنية بحمايتها وتعزيزها هي متعددةٌ ومتنوعة. وفيما يلي ذكرٌ، على سبيل المثال لا الحصر، لبعض متطلبات قطاعات البلد:

- *إعداد الدستور السياسي*: تبرز الحاجة إلى مساعدة فنية لدعم جهود المجلس الدستوري في إعداد دستورٍ متماسك يراعي في أحكامه المعايير الدولية لحقوق الإنسان، فيضمن بذلك قيام تنظيمٍ مؤسسي للدولة يلبِّي، على المستويين المركزي واللامركزي، مطالب المواطنين ويكفل حقوق الإنسان، ويضمن، من جهةٍ أخرى، إمكانية الإعمال القضائي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

- *التخطيط ونهج مراعاة حقوق الإنسان*: تحتاج الأمانة الوطنية لتخطيط الدولة إلى مساعدة فنية في إعداد القانون الأساسي لتخطيط الدولة من أجل إنشاء مؤسساتٍ معنية بالتخطيط والمتابعة والتقييم يُدرج فيها نهج مراعاة حقوق الإنسان، وكذا في استحداث أدواتٍ منهجية فيما يتعلق بالاستراتيجية الوطنية المنتهجة لتنمية ودعم عملية تقييم الخطة الوطنية لحقوق الإنسان وإعادة صياغتها، بما يتماشى مع الخطة الوطنية للتنمية.

- *إصلاح الدولة*: لقد أُثيرت الحاجة إلى مساعدةٍ فنية من أجل وضع لائحة قضائية ومؤسساتية تضمن إمكانية الإعمال القضائي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذا من أجل تنفيذ برنامج إصلاح مؤسسات الدولة وفقاً للدستور الجديد، بحيث تضمن إعمال حقوق الإنسان. وعلى غرار ذلك، تهتم الدولة بالحصول على الدعم لاستحداث نماذج تعليمية تُدرج في مدرسة شؤون الحكم من أجل تدريب موظفي الدولة بصورةٍ دائمة على نهج مراعاة حقوق الإنسان.

- *الإصلاح القضائي وإعادة التأهيل في الإصلاحيات*: إن للدولة متطلبات هائلة من المساعدة للمضي في عملية الإصلاح القضائي وإعادة التأهيل في الإصلاحيات.

- *مشاركة المجتمع المدني*: تحظى بالأهمية مسألة تحديد واستحداث آليات تضمن مشاركة المجتمع المدني في عملية اتخاذ القرار السياسي ومطالبته بحقوقه ورصد أداء مؤسسات الدولة.

- *الفئات الضعيفة*: لهذه الفئات احتياجاتٌ متعددة يمكن إيجازها على النحو التالي: ثمة حاجة إلى تعزيز النظام الوطني اللامركزي لحماية الأطفال والمراهقين، ودعم صياغة سياساتٍ عامة بشأن حقوق هذه الفئة والتوعية بها. وفيما يتعلق بالمرأة، يلزم البلد الدعم لتنفيذ خطة تكافؤ الفرص، وتعزيز قدرات الفريق الفني والإداري للمجلس الوطني للمرأة على المستوى الداخلي، وتعزيز القاعدة الاجتماعية للمرأة، وكذا الرقابة المدنية التي تتيح ضمان إنفاذ حقوق المرأة.

- أما عن المعوقين، فتلتمس الدولة الدعم من أجل تعزيز المنظمات المعنية بهذه الفئة وإرساء الديمقراطية فيها، فضلاً عن تنظيم حملاتٍ لتعميم حقوقها والتوعية بها وبحاجتها إلى إدماجها في المجتمع.

- كذلك، فالبلد بحاجةٍ إلى مساعدةٍ مالية دولية ترتكز على مبدأ التضامن والمشاركة في تَحَمُّل المسؤولية من أجل تحقيق الإشراك الاجتماعي المُنتِج للأعداد الهائلة من اللاجئين والأجانب (كولومبيي الأصل بصفةٍ رئيسية) الموجودين على الأراضي الوطنية ممن هم بحاجة إلى الحماية الدولية.

- *الحقوق الجماعية*: تحتاج الشعوب الأصلية إلى المساعدة من أجل تعزيز تنظيمها الاجتماعي وتنفيذ مشاريع مُنتجة وإنشاء شركات صغيرة بمشاركة المجتمع المحلي تتولى عمليات التسويق عن طريق شبكاتٍ مجتمعية، وتنمية المجتمعات المحلية الريفية تنميةً متكاملة، ودعم نظمها التعليمية وثقافاتها. أما عن سكان الإكوادور المنحدرين من أصل أفريقي، فيُقدَّم إليهم الدعم عن طريق تنفيذ العنصر المكوِّن المتعلق به في الخطة الوطنية للتنمية.

Notes

---

[1] El presente documento no fue objeto de revisión editorial antes de ser enviado a los servicios de traducción de las Naciones Unidas

[2] Ver en Anexo el listado de organizaciones invitadas a participar en el proceso de elaboración del Informe del Ecuador al mecanismo de Revisión Periódica Universal.

[3] Ídem.

[4] Ver www.mmrree.gov.ec.

[5] Artículo 16 Constitución Política vigente, 1998.

[6] Artículo 18, ídem.

[7] En el ámbito de los derechos humanos Ecuador colabora con el Consejo de Derechos Humanos de ONU, la Oficina del Alto Comisionado para los Derechos Humanos, los Relatores y Mecanismos Especiales, y la Asamblea General; en cuanto a la OEA, Ecuador está permanentemente interactuando con los órganos del Sistema Interamericano de Derechos Humanos, Comisión y Corte; y entre otros con la Comisión de Asuntos Jurídicos y Políticos y varios grupos de trabajo de OEA. En el orden regional Ecuador se inserta en el trabajo con la CAN y en el último lustro diseñó una propuesta de difusión de la Carta Andina de Derechos Humanos, a través de la Decisión 586; por otro lado colabora con el Grupo de Río en estudio de temas de derechos humanos diversos. Es importante resaltar que Ecuador ocupó el cargo del Primer Alto Comisionado para los Derechos Humanos, en la persona del Embajador José Ayala Lasso; fue el primer país en el continente americano que diseñó y adoptó el Plan Nacional de Derechos Humanos; mantiene desde el 2002, una invitación abierta a todos los mecanismos y procedimientos especiales de Naciones Unida; en el 2006 fue Miembro Fundador del Consejo de Derechos Humanos en Naciones Unidas; y, entre otros cargos ha ocupado algunas vacantes en los Comités de Naciones Unidas sobre Derechos Humanos, así Luis Valencia Rodríguez, Comité contra la Discriminación Racial; Francisco Carrión, Comité de los Derechos de los Trabajadores Migratorios; Edwin Jonson, Comité de Derechos Humanos; Julio Prado Vallejo y Luis Gallegos, Comité contra la Tortura; y, Jaime Marchán, Comité de Derechos Económicos, Sociales y Culturales.

[8] El artículo 4 de la CPE ha recogido estos mandatos de la Carta, así: ***"Art. 4. El Ecuador en sus relaciones con la comunidad internacional: 1. Proclama la paz y la cooperación como sistema de convivencia y la igualdad jurídica de los estados. 2. Condena el uso o la amenaza de la fuerza como medio de solución de los conflictos, y desconoce el despojo bélico como fuente de derecho; 3. Declara que el derecho internacional es norma de conducta de los estados en sus relaciones recíprocas y promueve la solución de las controversias por métodos jurídicos y pacíficos; 4. Propicia el desarrollo de la comunidad internacional, la estabilidad y el fortalecimiento de sus organismos; 5. Propugna la integración, de manera específica la andina y latinoamericana; y, 6. Rechaza toda forma de colonialismo, de neocolonialismo, de discriminación o segregación, reconoce el derecho de los pueblos a su autodeterminación y a liberarse de los sistemas opresivos".***

[9] Ver Anexo listado de Instrumentos internacionales de los que Ecuador es Parte.

[10] Creada mediante Decreto No. 3493, publicado en el Registro Oficial NO. 735 de 31 de diciembre de 2002.

[11] Ver Anexo cuadro de presentación de informes periódicos a los Comités de DDHH-ONU.

[12] En el 2006 Ecuador como miembro del CDH copatrocinó la adopción de la Declaración Universal de los Derechos de los Pueblos Indígenas, la Convención Internacional para la Protección de todas las personas con discapacidad y su Protocolo Facultativo y la Convención Internacional para la protección de todas las personas contra las Desapariciones Forzadas.

[13] Ver Anexo estado de casos solicitados por Relatores Especiales a Ecuador.

[14] Este proceso conlleva la participación del nuevo Ministerio de Justicia y Derechos Humanos, la Secretaría Nacional de Planificación, la Comisión Permanente de Seguimiento, Evaluación y Ajuste a los Planes Operativos de Derechos Humanos, y la Cancillería como Secretaría General de dicha Comisión.

[15] Ver anexos: listado de instrumentos internacionales de los Ecuador es Parte.

[16] Creada mediante Decreto Ejecutivo No.

[17] Artículo 23, numeral 2 Constitución Política del Estado, 1998.

[18] Artículo 187 del Código Penal.

[19] Decretos Ejecutivos No. 1330-A, RO 258 de 26 de abril de 2006 y No 441 de 26 de junio de 2007, RO 121 de 6 de julio de 2008.

[20] Resolución del Tribunal Constitucional de 26 de septiembre, publicada en el RO No. 382 de 23 de octubre de 2006.

[21] Creada mediante Decreto Ejecutivo 563d, publicado en el RO 158 de 29 de agosto de 2008.

[22] Cuenca es la tercera ciudad en importancia y población del país.

[23] Ver Anexo Instrumentos Internacionales de los que Ecuador es Parte.

[24] Ecuador es Parte de la Convención sobre la Eliminación de todas las Formas de Discriminación contra la Mujer –CEDAW- y Convención Interamericana para Prevenir, Sancionar y Erradicar la Violencia contra la Mujer –Belem Do Pará-. Además, ha suscrito la Declaración de los Objetivos de Desarrollo Milenio. Ver anexos Instrumentos Internacionales.

[25] En el 2004 se emitieron decretos ejecutivos a favor su promoción.

[26] Ver Anexos Instrumentos Internacionales de los que Ecuador es Parte.

[27] Reforma al Código Penal (2005): se tipifican los delitos de trata de personas, explotación sexual, pornografía infantil y turismo sexual.

Reforma al Código del Trabajo (2005), se incluye la protección de los derechos laborales de los adolescentes y se establece 15 años como edad mínima para trabajar.

Reforma a la Ley de Maternidad Gratuita y Atención a la Infancia vigente desde 1994. Ley Orgánica de Salud (2006), se garantiza el acceso de las y los adolescentes a los programas de salud sexual y salud reproductiva.

– – – – –